مجلة الأصالة للدراسات والبحوث
Al Assala Journal for studies & Researches
مجلد 01 عدد 02 سنة 2019
EISSN ..... ISSN 2710-8538

قراءات مستبصرة في نماذج التحوّلات إلى المنظومات المصرفية الجديدة

أ.د.محمد بوحديدة
أستاذ محاضر ورئيس قسم المحاسبة، التدقيق والمراقبة
بالمدرسة العليا للتجارة الجزائر

المقدّمة

تكشف لنا السنن الكونية – في آفاق هذا الكون وفي خلق الإنسان والحيوان والنبات والجمادات – أن التحوّل من وضع إلى آخر، ومن هيئة إلى أخرى، ومن شكل إلى آخر، إنّما هو من صميم القوانين التي أودعها الله سبحانه في هذا الكون الفسيح، ينسجم معها من فقهها ويصطدم بها من جهلها. ولا يختلف الأمر في ذلك عن كون هذه القوانين، كما تجري على الخلق كلّه، تجري كذلك على الأنظمة والمنظمات، ذلك أن هذه الأخيرة يلعب فيها الإنسان دورا محوريا في بنائها وهدمها، وفي أمنها واستقرارها أو تهديدها واضطرابها.

تنطلق هذه الورقة البحثية من هذه المقدّمات في محاولة لدراسة سلوك المنظمات والأنظمة المالية والبنكية التي مارست عملية التحوّل من نظام إلى آخر، بالتوغل في: الظروف المحيطة بهذه التحوّلات، ومن يقرّرها، وماهي دوافعها ومنهجيتها وكيفية وطرق إدارتها وأهدافها ومخرجاتها في واقع الناس. والهدف الذي نقصده من هذه المقاربة هو استخلاص جملة من القوانين والآليات الواجب مراعاتها في تجربة التحوّل التي تمارسها – بطريقة غير معلنة وتدريجية – السلطات الجزائرية من النظام المصرفي التقليدي إلى المصرفية الإسلامية. يقال هذا بالنظر إلى القرارات القانونية التي تمّ من خلالها للبنوك التقليدية المحلية والأجنبية من ممارسة نشاط مصرفي اسلامي بالموازاة مع النشاط المصرفي التقليدي.

يعتبر القطاع البنكي بطبيعته المتشابكة التي تتقاطع فيها العديد من النشاطات الاقتصادية والمالية وما لها من انعكاسات على الفرد والمجتمع في مجالات الحياة الاجتماعية والسياسية والثقافية، مجالا خصبا لدراسة مثل هذه التحوّلات واستخلاص القوانين الضابطة لها حتى يحدث التحول – في مجتمع ما – بطريقة سلسة تحقق الأهداف المتوخاة منه، وتجنّب تكاليف هدر الإمكانات والطاقات والأوقات، إذ هي في حقيقتها معطّلة للدورة الحضارية التي تعيشها أمة من الأمم.

إنّ التحوّل في أصله ظاهرة صحية حينما تحدث في مجتمع ما فهي تعكس درجة من الوعي الاجتماعي القاضي بممارسة النقد الذاتي كآلية لتحسين أداء هذا المجتمع وانتقاله من حالة -قد تكون سيئة - إلى حالة أخرى يعتقد أنها الأفضل انطلاقا من جملة من المعايير والدلالات التي تمّ استقراء صحتها تاريخيا من التجارب البشرية الناجحة. وهذا الذي يحدث في عالم المجتمعات والحضارات، صحيح كذلك في عالم الأنظمة والمنظمات مع مراعاة خصوصيات كلا منهما.

لقد أضحت التجارب الحاصلة في التحول إلى الأنظمة المالية والبنكية المختلفة، نماذج – ناجحة أو فاشلة – يستخلص منها عددا من الملاحظات والاستنتاجات التي تخدمنا كباحثين في رسم معالم التحوّل نحو الأنظمة

المصرفية الجديدة المتطوّرة. ومن ثمّ تجمع حصيلة هذه الملاحظات والاستنتاجات في شكل دليل يلجأ إليه لفهم الخيارات السياسية الهامة التي يجب أخذها في الحسبان والخطوات التي ينبغي اتباعها في هذه السياسات حينما نتوجّه نحو تحويل منظومتنا المالية والبنكية.

1 - ضبط المصطلحات والمعاني المترابطة:

لا شك أن مصطلح التحوّل تربطه بمصطلحات أخرى معاني مشتركة تكون لازمة ومقتضية لمعانيه أو مفسرة له ولامتداداته، ومن ذلك مصطلحات الإصلاح والتغيير والتكيّف، وهو ما سنحاول تبسيطه من خلال إبراز الفروق اللغوية بين هذه المصطلحات المترابطة.

فالتحوّل في اللغة[1] يأتي بمعنى التَغَيُّرُ مِنْ حَالٍ إِلَى حَالٍ، أو بمعنى الانصراف عَن الشيء إِلَى غَيْرِه.

وأمّا في عالم النظم يأتي التحوّل بمعنى أن يطرأ عامل مهمّ على دولة أو فرد يقتضي تغييرًا محسوسًا في مجرى الأمور؛ وفي البيئة والجيولوجيا يأخذ التحوّل معنى التغيُّر الفيزيقيّ والكيميائيّ لصخور قشرة الأرض بفعل الحرارة والضغط والمحاليل الكيميائيّة. كما تؤثر بعض العوامل الخارجية الحرارة والضوء والرطوبة والجفاف على حياة بعض النباتات والحشرات والحيوانات فيحدث ذلك تحوّلا في أشكالها وألوانها مع مرور الزمن.

وفي الاقتصاد والمال يأتي مصطلح التحوّل بمعنى مرور الدورة الاقتصادية أو دورة السوق؛ أو من الارتفاع إلى الهبوط أو من حالة الانتعاش إلى حالة الركود أو العكس.

فإذا جئنا **لمصطلح الإصلاح**، فإننا نجده في اللغة[2] يأتي بمعنى التقويم والتغيير والتحسين، وأصلح الشَّيءَ :أزال فساده، رتَّبه ونظَّمه؛ وفي ذات البيْن: هو مصالحة المتخاصمين. وفي المجتمع هو مجموعة الأنشطة التي تهدف إلى إعادة التَّنظيم للمؤسَّسات الاجتماعيّة للوصول إلى مستوى أفضل من العدالة الاجتماعيّة، كما يقصد به القضاء على الفساد في الأجهزة الحكوميّة والمتناقضات في أهداف المؤسَّسات المختلفة ونظمها. وفي الميكانيك يأتي مصطلح الإصلاح بمعنى إزالة العَطَب عن الآلة. وفي الفلاحة هو تَهْيِئَة الأَراضي وَجَعْلها صالِحَةً لِلزّراعَةِ، وفي البنايات القديمَةِ يقصد بهِ تَرْصِيصها وَتَرْمِيمُهَا؛ وأصلح الطَّريقَ: سوَّاه؛ والشخص إذا صَلَحَ أَمْرُهُ أَوْ حَالُهُ: صَارَ حَسَناً وَزَالَ عَنْهُ الْفَسَادُ، وصَلُحَ الْحَاكِمُ: إذا كَانَ ذَا خَيْرٍ وَمُنَاسِباً فِي حُكْمِهِ. وعموما يأتي الإصلاح بمعنى التغيير أو التعديل في شيء موجود نحو الأصلح.

وأما مصطلح التغيير، فمعانيه كلها تدور حول نفس معاني التحويل، من جعل الشيء على غير ما كان عليه، أو إحلاله وتبديله بغيره، أو تغيير المسار نحو غير الوجهة التي كان يقصدها ابتداء. كما يأخذ مصطلح التغيير معنى التوقف لإصلاح الشيء[3]. وهو عادة ما يحدث في لحظة معيّنة من الزمن

وأما المصطلح الأخير وهو التكييف، فله معاني عدّة تصبّ كلها فيما ينبغي أن يتميّز به النظام حتى يكون مقبولا في الوسط الجديد. فالمعاني اللغوية لهذا المصطلح تفتح أمامنا مجالات كثيرة للتفكير في خصوصيات الأنظمة القابلة للتكيُّف والتكييف. فنقول مثلا: كيّف الشيء، أي جعل له كيفية أو صفة معلومة؛ وكيَّف الهواءَ: غيَّر درجة حرارته أو بُرُودته في مكان بواسطة مُكَيِّف الهواء .و كيَّف سلوكَه

1 . ابن منظور، لسان العرب، دار بيروت، بيروت، 1388هـ-1968م،
2 . الزبيدي محمد، تاج العروس من جواهر القاموس، تحقيق مصطفى حجازي، مطبعة حكومة الكويت، سنة 1987 م
3 . ابن منظور، لسان العرب، دار بيروت، بيروت، 1388هـ-1968م،

على سلوك أبيه: طابقه أو واءمه[4] ؛ وكيَّف الشّيءَ : أحدث تغييرًا فيه يؤدِّي إلى انسجامه مع شيء أخر لا يتبدّل .

ويستعمل اليوم مصطلح التكييف[5] " adaptation" في مجال إدارة الأعمال للاستدلال على استراتيجية تسويق عالمي تنطوي على قيام المنتج بتكييف الخدمات والمنتجات لتتناسب مع احتياجات المستهلكين الأجانب.

وعموما يستعمل مصطلح التكيّف بالحالات التي تعترض الأمم والمجتمعات والأفراد، والحيوانات، والنباتات، والجمادات، والأنظمة والإجراءات حينما تنسجم وتتوافق مع الظروف المحيطة بها فتنطبع بها. فتألفُها وهو ما يجعلها أكثر قدرة على المحافظة على حياتها، واستمراريتها وبقاء جنسها.

فإذا اضيف مصطلح التّكيّف بالنوع الإنسانيّ أخذ معنى إدراك الإنسان لموقفه من ناحية الوقت والمكان والنَّاس، فتغيّر بمقتضى ذلك الحال.
وبجملة هذه المعاني يأخذ التحوّل مفهوم التغيير الذي يتخذ من الإصلاح موجِّهًا له نحو الأصلح والأحسن والنظم والمرتب. والتحوّل إذ ذاك يقتضي القيام بإصلاحات يكون الغرض منها نزع الخلل في أداء النظام القائم وإعادة ترتيب أدائه تحو الأحسن، وهو بذلك عملية مستمرة تحتاج إلى وقت حتى يقبل هذا التحوّل في بيئته الجديدة، وهو الذي عبّرنا عنه بالتكيف.

2 - التحوّل كقانون مطّرد في عالم المنظمات والأنظمة

بغض النظر عن هذا القانون واطراده في عالم الكون لأنه ملاحظ للعيان، نحاول أن نركّز على صحته واستمراره في عالم المنظمات والأنظمة، تنطلق ملاحظة صيرورة هذا القانون من مدى توفر خلايا وهياكل يقظة داخلية تحتويها هذه المنظمات في شكل موارد بشرية عالية الأداء والكفاءة يكون من مهامها التفكير الاستراتيجي من خلال رصد تأثير بعض المظاهر الداخلية والخارجية للمنظمة أو النظام واستشراف مالات هذه المظاهر على استمرارية أداء وكفاءة هذا النظام. ففي العالم الصناعي تضغط التغيرات المعقّدة الحاصلة في البيئة المحيطة على المنظمة من أجل التكيف مع هذه المعطيات الجديدة التي تتمثل غالبا في مراجعة سلسلة قيم (chaine de valeur) المنظمة في طرفيها : الموردون من جهة المدخلات والزبائن من جهة المخرجات باعتبارهما مجالا التحكّم والضغط على المنافسين في عالم مفتوح تميّزه الأدوات والتقنيات الرقمية و الآلية الجديدة التي تضغط على تكاليف السلع والخدمات فتخفضها إلى أدنى مستوياتها ومن ثمّ تمنح للمنظمة هامش مناورة تتحرّك به على مستوى دولي وسط منافسين ينتهجون نفس المنهج. ولا أدلّ على ذلك من تجربة شركة تويوتا اليابانية في مجال صناعة السيارات[6]، أو شركة آبل الأمريكية في مجال الإعلام الآلي والاتصال[7]، أو غيرهما من الشركات المنافسة عالميا في المجالات المختلفة من الصناعة والخدمات.

4 . الزبيدي محمد، تاج العروس من جواهر القاموس، تحقيق مصطفى حجازي، مطبعة حكومة الكويت، سنة 1987 م
5 . https://www.almaany.com/ar/dict/ar-ar/

6 . Jeffrey Liker, Le modèle Toyota: 14 principes qui feront la réussite de votre entreprises, Editions Pearson Education France, Paris 2009 .Traduit de l'anglais (Etatsunis) par Monique Sperry. L'édition originale de cet ouvrage a été publiée aux Etats-Unis par McGraw-Hill (2004), sous le Titre : The Toyota Way
7 . Enrico COLLA, Madeleine BESSON. Capter la valeur en améliorant l'expérience du consommateur: le cas Apple., CRC / NEGOCIA 2010

إن المتأمّل في تاريخ نشأة هذه المؤسسات والمنظمات بمقارنة بداياتها مع وضعها الحالي، يلحظ حقيقة هامّة هي بمثابة قانون كوني يحكم هذه المنظمات هو أنّ بقاءها واستمرارها وكفاءتها مرهون بمدى وعيها الاستراتيجي بكونها تؤثر وتتأثر بعالم الأفكار والأشياء المحيطة بها.

فإذا رجعنا إلى الأنظمة السوسيولوجية والاقتصادية والاجتماعية والسياسية في عمومها، فهي كذلك لا تنفك ولا تتخلّف عن هذه الحقيقة الكونية التي درسها علماء تاريخ الحضارات[8] ورسموا لها مسارات زمنية –تمتد وتنحسر – بين مراحل الميلاد والنشأة، ثمّ النمو والازدهار لتنتهي أخيرا بالأفول والاندثار.

وكذلك الأمر بالنسبة للأنظمة المالية والمصرفية يسري عليها ما يسري على غيرها من القوانين الكونية في التحوّل من وضع إلى آخر ولكن بدرجات متفاوتة من الدقة والتفصيل بسبب مكوّناتها الجزئية المرئية وغير المرئية كما سنبيّنه أدناه.

3 - الأنظمة المالية والمصرفية: الآليات والخصائص:

لا يختلف اثنان في كون الأنظمة المالية المتبناة اليوم بنماذجها المختلفة، هي خلاصات قناعات عقلية وإيديولوجية مارسها البشر وتمّت صياغتها في شكل نماذج ليسهل تداولها وممارستها. غير أن عامل الزمن يكشف -من خلال الممارسة والاحتكاك بمختلف الظروف والمتغيرات الداخلية والخارجية -محدوديتها وهشاشتها وقابليتها للاضمحلال والزوال بفعل تأثير تلك المتغيرات.

وما نلحظه اليوم، أنّ الأنظمة المالية - مهما كانت فلسفتها وإيديولوجياتها التي قامت عليها- هي أنظمة مركبة ومعقّدة بسبب اتجاهاتها المستمرّة نحو زيادة تركيباتها، من خلال ما تحتويه هذه الأنظمة من آليات التكيف مع المعطيات البيئية المستجدّة - داخليا وخارجيا- ممّا يدفعها لاحتواء هذه العناصر الجديدة، والتي تنشأ عنها - تبعا لذلك - ميكانيزمات وقواعد عمل مستحدثة.***(م. بوحديدة، 2013)***

هذا التراكم المتكوّن – مع مرور الزمن – من شبكة من العلاقات الإنسانية والتنظيمية والمعرفية، والآليات والمعلومات الداخلية والخارجية، يجعل من هذا النظام تركيبا معقّدا بحيث يؤثر الجزء منه في الكلّ، والكلّ منه في الجزء، فيحدث في ذلك ما يصطلح عليه في الأنظمة المالية "بالأزمة" المؤدية في حالات كثيرة إلى انهيار النظام.

تعرّف الأنظمة المالية والمصرفية على التوالي بأنها مجموعة المؤسسات والآليات التي توجه نحو تنظيم العلاقات بين الأعوان الاقتصاديين ذووا الفوائض المالية مع نظرائهم ذووا العجوز المالية. لذا نجد انّ مكوّنات هذا النظام تضمّ عدة أطراف فاعلة فيه هي: البنوك والمؤسسات المالية الأخرى، الأسواق المالية، وأنظمة المقاصة والتسوية التي تنفذ مختلف العلميات – المحلية والدولية – لكلّ الأطراف في فترة معينة. فهو بذلك داعم لطاقات الإنتاج في الاقتصاد.

فإذا جئنا للشق الثاني من التعريف وهو الأنظمة البنكية والمصرفية فإنها تعرّف بمجموعة البنوك المعتمدة التي تتعامل بالائتمان في بلد ما، و يشمل مجمل النشاطات المتعلقة بتمويل المؤسسات، او هو مجموع المصارف العاملة في بلد ما، بحيث يميز كل نظام عن غيره في تركيبته، وحجم مصاريفه، وكيفية توزيع فروعه على بلد ما ، وكذا ملكية البنوك ما اذا كانت عامة او خاصة ***(ف. بخراز يعدل ، 2005)***. فهو بذلك يضم مجمل النشاطات التي تمارس بها العمليات المصرفية، وخاصة تلك المتعلقة

8 . أشهر هؤلاء المنظرين هم: عبد الرحمن ابن خلدون (المسلم) (1406 - 1332) م، و الألماني أوسفالد شبينغلر (1880-1936) والإنجليزي آرنولد توينبي (1889-1975)، و المفكر الجزائري مالك بن نبي (1905-1973)

بمنح الائتمان. وكل ذلك يتم تحت إشراف ومتابعة السلطات المسؤولة عن السياسة النقدية وهي البنك المركزي والخزينة العامة.

والنظام المالي والبنكي إذا ما تمّ ربطه بمفاهيم التحوّل والتكيف والتغيير والإصلاح سيصبح نظاما يمتلك جملة من الخصائص التي تعيننا على فهم ظاهرة التحوّلات البنكية الحاصلة في مختلف الدول والمراحل. فأوّل ما ينكشف عن خصائص مثل هذه الأنظمة، قابليتها للتطوّر وهي الخاصية التي تكشف ما لهذه الأنظمة من قدرة الذاتية تمكّنه – من خلال تفاعلاته الداخلية والخارجية – من التحوّل التدريجي من حالة معينة إلى حالة أخرى خلال فترات زمنية متعاقبة.

تكشف هذه الأنظمة المالية والبنكية المركبة أيضا عن خاصية مشتركة أخرى متقاسمة معميادين أخرى كالسياسية والإقتصاد والرياضيات والميكانيكا وغيرها كثير، لكنّها في مجملها وفي غالب الأحيان تستخدم كمرجعية لها مصطلح الهياكل وتصاحبها حينئذ معاني أخرى للدلالة على أنّ من خصائصها عدم الثبات أي ما هو مرادف للمرونة والمراجعة. وهنا يقترح Joël de Rosna، إستنادا إلى النموذج النظامي السيبرنيتيكي، تسمية " النّظام " بأنّه " مجموعة العناصر ذات التفاعل الحركي والمجتمعة حول هدف معيّن"[9]. وهذا التعريف قريب جدّا من تعريف J.L.Le Moigne، الذي يفضل الحديث عن "الوصف" إذا تعلّق الأمر بما يسمح لنا من " التعرّف على الشيء الإصطناعي حينما نصادفه "؛ " فالشيء – أو المادة – الذي له غاية معيّنة – في محيط ما – يمارس نشاطه ويرى هيكلته تتطوّر مع مرور الزمن بدون أن يضيع مقابلها هويته المتميّز بها"[10]

هذه المميزات تُكتسب الأنظمة المالية والبنكية خاصية أخرى جديرة بالاهتمام لما لها من دور في مراجعة النظام لآليات تسييره من أجل الحفاظ على بقائه. تعرف هذه الخاصية بدورة النظام وهي كذلك مستوحاة من المشاهدة والملاحظة اليومية لآيات الله في الكون وفي الخلق. فتعاقب الليل والنهار، ودورة الشمس والقمر، ودورة الدم في جسم الإنسان، ودورة حياة الإنسان من الحالة الجنينية إلى ما بعد الموت والعودة إلى الطين "منها خلقناكم وفيها نعيدكم ومنها نخرجكم تارة أخرى" (طه:55)، هي كلّها أنظمة سخّرت في تطوير مفاهيم إدارية ومؤسساتية كدورة حياة المشروع، ودورة حياة المنتج، ودورة النظام المعلوماتي والذي منه اشتق المفهوم السيبرنيتيكي.

هذه المقدّمات نعتبرها أدوات جيّدة تساعدنا على فهم التحوّلات التي طرأت وتطرأ على مختلف الأنظمة المالية و البنكية وتحليل أبعادها واستشراف مآلاتها انطلاقا من التجارب السابقة.

4 - تجارب التحوّل في الأنظمة البنكية

نحاول الآن بعد استعراض جملة المعاني التي تحتويها وترتبط بها مفاهيم التحوّل، ثمّ الآليات والخصائص التي نستعين بها في دراسة وتحليل الأنظمة المالية موضوع التحوّل، نحاول الآن أن نستعرض تجارب بعض الدول التي كانت موضوع تحوّل في أنظمتها المالية و البنكية.

يلاحظ في البداية أن كلّ نماذج هذه التحوّلات وصلت إلى مرحلة الانسداد بحيث أصبح النظام البنكي قبل التحوّل إمّا: مصدرا لنشوء الأزمات ***(S. Ansart et V. Monvoisin 2012)***، و إمّا غير قادر على تلبية حاجات المتعاملين المتزايدة ومن ثمّ عدم قدرته على خدمة الاقتصاد الوطني

[9]ROSNEY, Joël de, La macroscopie : Une vision d'ensemble, Editions du Seuil , Paris 1975 page 2
[10]Le Moigne, Jean.-Louis, La théorie du système général, Paris, PUF,1977.

(M. Mathieu,2015)، ومن هذا المنطلق يعتبر مسار التحوّل من حالة إلى أخرى ظاهرة تعتري الأنظمة والمنظمات كما تسري على مخلوقات الكون الواسع. لذا فإننا نختار نماذج مختلفة من هذه الظاهرة في مختلف الاقتصاديات النامية والمتخلفة في محاولة للوصول إلى فهم الظاهرة ثم إيجاد العناصر المفسّرة لها.

4 – 1 : النموذج الأول: النظام البنكي في وسط وشرق أوربا (التحول من الشيوعية إلى الرأسمالية):

تحدث عملية التحوّل في فترة زمنية تمتد أو تنحسر بحسب كون النظام القائم معقدا في تركيبه أو بسيطا. فهي من جهة تظهر عملية احتضار أو زوال النظام القائم، كما تظهر في الجهة المقابلة ظروف نشأة وميلاد النظام الجديد، ولذلك فإننا، من الناحية الزمانية، نركّز اهتمامنا على نهائيات وبدايات هاتين المرحلتين. تغطي المرحلة المدروسة في هذا المجال الزمني ما بين 1980 – 2006. غير أن هذا المجال الزمني لا يعني أن مجموعة الدول الأربعة عشر – المذكورة أدناه – مارست عملية التحول في توقيت موحّد، بل الأمر غير ذلك إذ لا حظنا أن التحوّلات زمانا من سنة لأخرى حسب خصوصيات النظام البنكي لكل دولة من جهة، وحسب مدى توفر والتزام الإرادات السياسية في كل دولة واقتناعها بهذا التحول. أمّا من الناحية الجغرافية ينطبق هذا النموذج على الدول التالية: الاتحاد السوفياتي، تشكوسلوفاكيا، ألمانيا الشرقية، يوغسلافيا، بلاروسيا، بلغاريا، كرواتيا، جمهورية التشيك، المجر، كازاخستان، بولندا، رومانيا، روسيا الفدرالية، صربيا والجبل الأسود، سلوفاكيا، أوكرانيا وأوزباكستان**. (*Stephan Barisitz , 2007*)**. غير أن التجانس الجغرافي لا يعني بالضرورة تجانسا مثله في الخصائص الاقتصادية لهذه الدول، فعلى سبيل المثال وفرة الموارد الطبيعية التي تحوزها أوزباكستان، لا نجدها في غيرها. أو بالنظر كذلك إلى درجة التوغل في التحوّل إلى اقتصاد السوق إذ نجدها كذلك متباينة بين دول هذه المجموعة، على غرار بلاروسيا إذا ما قورنت مع المجر. في حين أنه استثني من هذه العينة دولا أخرى متباينة اقتصاديا بدرجة أكبر مع باقي الدول، على غرار دول البلطيق وسلوفينيا. وبذلك نكون أمام عينة من الدول الأوربية الشرقية والوسطى الأربعة عشر، اين تتنوّع فيها المؤسسات الاقتصادية وتتباين فيها درجة النمو وهو ما يسمح للباحثين في إشكاليات الأنظمة الاقتصادية التي هي في طور النمو و التحوّل نحو الاقتصاديات الناشئة من معرفة شروط هذا الانتقال.

لقد أظهر هذا النموذج أن البنوك في هكذا دول تحوّل دورها من أداة مراقبة يستعملها المراقبون المركزيون للمخططات على الأداء الاقتصادي، إلى وسطاء ماليين مستقلين وعصريين.

أن دراسة التحوّل إلى نظام جديد لا ينبغي أن تطغى عليها القرارات السياسية، فهي بدرجة أولى مجال للخبراء الماليين والمصرفيين. فقد كان من بين الذين أسند لهم قرار هذه الدراسة الاقتصادي لدى البنك الوطني النمساوي (***S. Barisitz , 2007***) . فقد كان مختصا في شؤون أوربا الوسطى والشرقية، عالما بالسياسات النقدية والأنظمة البنكية، وخبيرا بتحليل تطوّر الأسس التشريعية للأنظمة المصرفية، وكذلك الإشراف المصرفي، والتعمق في المصادر الرئيسية للأصول، للخصوم، للأرباح وللتغيرات الطارئة على البنوك وما يرتبك بها. كما اهتم بتحليل مشاكل البنوك، بإعادة هيكلتها وإعادة تأهيلها. في مقابل ذلك عكف على دراسة وتحليل دور البنوك ذات الرساميل الأجنبية وكذلك الاستثمار الأجنبي المباشر

كما سبقت دراسة ظاهرة تحول النظام البنكي الشيوعي إلى نظام بنكي رأسمالي، رسم تصوّر نظري عن بعض النقاط الحساسة التي اعتبرت كمقدّمات أساسية لفهم النظام البنكي في جملته، ومنها: دور البنوك في اقتصاديات السوق ودور نظيراتها في الاقتصاديات المخططة المركزية والتي كان دور

البنوك فيها بالأساس متابعة وتسهيل تنفيذ المخططات الإنمائية. هذه النقطة أساسية كنقطة انطلاق حتى تكون الرؤية واضحة حول نفاط تقاطع النظامين ونقاط اختلافهما على الأقل من الناحية النظرية.

في مرحلة أولى تنطلق الدراسة من التغيرات التاريخية الحاصلة في مجموعة هذه الدول والمتمثلة بالأساس في انهيار الشيوعية كنظام أيديولوجي واقتصادي مهيمن، وظهور فكرة الدول المستقلة. وهنا، يمكن ملاحظة بعض النماذج المنفردة في الأنظمة البنكية لمجموعة هذه الدول على غرار الأنموذج السوفياتي الأحادي المصرفية، حيث بيّنت الدراسة أهم عناصر قوته وضعفه والتي أدّت إلى محاولات الإصلاح المتكررة، بما في ذلك النموذج اليوغسلافي الذي أطلق سنة 1960 أو النموذج المجري بعد 1968 واللذان كانا يُعرفا بما يسمّى "اشتراكية السوق".

كما عرفت بعض دول هذه المجموعة نظاما اشتراكيا آخر عُرف حينها باسم نظام "التسيير الذاتي للعمال" والذي تمّ اعتماده في دولة يوغسلافيا سابقا. القاسم التاريخي المشترك بين كلّ هذه الدول هو تبنيها للإيدلوجية الشيوعية التي نظّر لها كارل ماركس في كتاباته الاقتصادية، خاصة كتابه "رأس المال"، ثمّ نفّذها بعد ذلك على أرض الواقع فلاديمير لينين. هذا الأخير اعتبر أن البنوك العملاقة هي السبيل الأوحد لتنفيذ الشيوعية، وفي ذلك صرّح قائلا: " بدون بنوك كبرى لن تتحقّق الشيوعية. فالبنوك الكبرى هي جهاز الدولة الذي نحتاجه لتحقيق الشيوعية... هي بنك واحدة للدولة، هي أكبر ما تكون، لها فروعها في كل المقاطعات الزراعية، وفي كل مصنع، يمكنها أن تصل إلى تسعة أعشار الجهاز الإشتراكي, ستمثل جهازا للمحاسبة الوطنية لإنتاج وتوزيع السلع, ستكون بمثابة هيكل المجتمع الإشتراكي" ***(A. Nove, 1976)*** .

وقد ورثت الأنظمة المالية والبنكية في الإقتصاديات الإشتراكية هذا النسيج البنكي المتركز في عدد قليل من البنوك المهيمنة في كل دولة. إذ نجد بنك الدولة، وفي غالب الأحيان مدعّم بثلاثة أو أربعة بنوك متخصصة (بنك للزراعة، بنك للتجارة الخارجية، وبنك للإدخار) وكلها تمتلك فروعا على مستوى أقاليم الدولة الواحدة. لقد تميّز الجهاز البنكي في هذه الأنظمة بالتفريق الصارم بين النقود الإسمية (لمراقبة المخططات وتمويل الإستثمارات) والنقود السائلة (لتسديد الأجور ولشراء المواد المستهلكة من طرف أفراد الشعب)، غير أن هذا الإجراء لم يكن دائما فعالا وناجحا وقد يؤدي إلى ما يعرف بأثر كورناي « ***effet Kornai*** » وهو فرض قيود على الموازنة في اقتصاديات العجز. ***(V. Mehrdad, 2005) .***

لم يستطع هذا النظام أن يقاوم طويلا، إذ بدأت هياكله وأسسه تنهار الواحدة تلو الأخرى:

- انهيار النظام السياسي (الديكتاتورية الشيوعية)؛
- انهيار النظام الاقتصادي (من الاقتصاد المخطط المركزي، إلى اقتصاد السوق الإشتراكي)؛
- انهيار الجهاز الإشتراكي القديم للإندماج الاقتصادي (الكوميكون، ومجلس المتابعة والتضامن الاقتصادي)، بما في ذلك أجهزة الدولة متعدّدة الجنسيات على غرار الإتحاد السوفياتي، والجمهورية السابقة ليوغسلافيا الإشتراكية.

هذه الهزات الداخلية والخارجية كانت سببا في انهيار السلطة وإضعاف قوي للدولة وللسلطة العمومية على حدّ سواء، وهو ما اعتبر سندا قويا للدفع بالتحوّل إلى نظام جديد ظهرت أولى مؤشراته اندلاع سلسلة من الأزمات البنكية، والتي تلتها سلسلة من جهود الإصلاحات التي مسّت مختلف القطاعات والأجهزة، وعلى رأسها الإصلاحات البنكية.

إن تدني وتدهور أداء النظام الاشتراكي ونتائجه السيئة على الاقتصاد ككل، كان دافعا لإرسال حزمة جديدة ومستعجلة من الإصلاحات، خاصة تلك التي كان الهدف منها نزع التركيز بمعنى" لا مركزية" الأنظمة البنكية وذلك ابتداء من النصف الثاني من ثمانينيات القرن الماضي. على الرغم من ذلك كان مآل النظام الشيوعي، الانهيار.

ثمّ تنتقل الدراسة بالتحليل والمقارنة الزمانية والجغرافية إلى كيفية تطوّر الأنظمة البنكية في هذه الدول، من خلال البحث في تطوّر التشريعات القانونية، والإشراف البنكي، واهم مصادر أصول وخصوم البنوك، وأرباحها والتغيرات المرتبطة بها، ثمّ الأزمات المالية النائشة فيها، وبرامج إعادة الهيكلة والتأهيل التي مورست عليها، ثمّ دور البنوك ذات الرأسمال المالي الأجنبي في دعم الاستثمار الأجنبي المباشر. وقد استغرقت هذه المرحلة من بدايات التحول إلى نهاية سنة 2005.

ما يمكن ملاحظته على هذه المرحلة كونها مرّت بمرحلة التحوّل على القرن الجديد (نهايات سنة 2000)، وهي مرحلة لها ما يميّزها عن باقي المراحل من جهتين:

نهايات التسعينيات وبدايات سنة 2000: يلاحظ على هذه الدول في هذه المرحلة أنها لم تنج من الأزمات المالية التي مست مختلف اقتصاديات العالم. فقد تمّ تسجيل هشاشة كلّ الأنظمة البنكية لدول شرق أوربا تجاه الأزمة البنكية التي مسّت بلغاريا سنوات 1996-1997 ثمّ روسيا في عام 1998، وكان من مظاهر هذه الهشاشة البنكية: السحب المفاجئ للودائع البنكية، تدهور حجم القروض، الخسائر المسجّلة وغيرها. (***G. DE PONTBRIAND, 2001***). لقد كان من مظاهر الأزمة المالية الروسية: إلغاء تسديد الديون وتخفيض قيمة الروبل، وهو ما أثّر، بفعل العدوى، على أسواق أمريكا اللاتينية، وكذا دول أوربا الشرقية. (***M. Ben Abdallah & all , 2005***).

كما يلاحظ أن عديد الدول في هذا الأنموذج كانت أصولها البنكية مراقبة ومركّزة لدى عدد قليل من البنوك. ففي بولونيا، تستحوذ البنوك العشرة الكبرى – من بين 78 بنكا نشطا فيها - على 82% من الأصول، و 86 % من الودائع و 78 % من القروض وذلك في نهاية سنة 2000. بالنسبة للمجر تستحوذ البنوك الخمسة الكبرى على 57 % من حصة السوق، والعشرة الأولى منها تحوز على 70 % من الأصول البنكية. وأمّا في بلغاريا هناك ثمانية بنوك كبرى تستحوذ – منذ 1995 - على 75 % من الأصول البنكية. وكذلك الحال في كازخستان، إذ تسيطر ثلاثة بنوك حتى نهاية سنة 2000، على 82% من الأصول وما يقارب 50 % من نتيجة القطاع البنكي. ولا يختلف الأمر كثيرا عمّا يحدث في روسيا، إذ تمتلك البنوك العشرة الأولى 60 % من الأصول البنكية مع نهاية سنة 2000 على الرغم من وجود حوالي 1311 بنكا.

بعد سنة 2000: اتسمت الأنظمة البنكية لهذه الدول مع السنوات الأولى للقرن الجديد بنوع من الاستقرار ، بنوع القوة وبنوع من الانفتاح لم يكن موجودا في سنوات التسعينيات، فقد حدث نوع من الإستدراك المتسارع للهيكلة البنكية (***S. Barisitz , 2007).***

اهتمت الدراسة بعد ذلك بالمظاهر الدافعة إلى التحوّل والتي اتسمت ابتداء بركود النظام البنكي، وإفلاس البنوك، والأزمات التي أثرت فيها، وكيف تمّ احتواء بعضها، ودمج بعضها الآخر ضمن بنوك قائمة. كما تشرح الدراسة بالتحليل كيفية تدخل وتفاعل السلطات بإيجابية مع ظاهرة التحول.

سجّلت الدراسة أن حوالي نصف عدد هذه الدول الأربعة عشر حوّلت ملكية أكبر بنوكها إلى الأجانب في إطار إجراءات الخصخصة عن طريق الإستثمار الأجنبي المباشر. كما أن عددا كبيرا من هذه الدول أظهرت أعلى النسب (90 %في سنة 2005) من الأصول البنكية المملوكة للأجانب، على غرار كرواتيا، جمهورية التشيك، المجر وسلوفاكيا.

مرّت معظم الأنظمة البنكية في هذه الدول بمرحلة تكييفها مع اقتصاد السوق لتستغرق عشرية من الزمن انتهت في نهاية التسعينيات. ثمّ كانت هناك مرحلة ثانية للتجميع والتطوير المؤسساتي الضروري لدعم وساطة مالية أكثر كفاءة انتهت في النصف الثاني من العشرية الثانية (نهايات 1994 – 1995) في دول العينة الأكثر تقدما، واستمرت بعد تلك الفترة في باقي الدول.

4 – 1 –1 : أهم خصائص التحوّل البنكي في تجربة دول وسط وشرق أوربا

لابد من تسجيل ملاحظة هامة على هذه التجربة والمتمثلة في حزمة الإصلاحات يحتاجها النظام المالي على العموم والبنكي على الخصوص في دولة ما حتى يتمّ الرفع من أداء النظام إلى درجة الكفاءة والرشادة. لقد كانت هناك – في هذا النموذج – موجتان من الإصلاحات:

الموجة الأولى: احتوت إجراءات وتدابير هامة وجهت نحو تكريس الليبيرالية الاقتصادية والمالية، عضدت بجهود – وإن كانت محدودة – إعادة الهيكلة وضبط الميزانية، وهو ما أدى إلى استقرار نسبي في الوضعية الكلية للاقتصاد. تركّزت هذه الموجة من الإصلاحات – في خطوة أولى لها – في التخلي عن نظام المخططات المركزية في الاقتراض من الخزينة، في تحرير الأسعار وفي إنشاء نظام بنكي على مستويين يتضمن بنكا مركزيا كسلطة نقدية وبنوكا تجارية. من الناحية الإجرائية، هذا يعني تحرير إجراءات اعتماد البنوك ووضع نظام للتشريع وآخر للرقابة والإشراف يكون مرنا ويقظا. كان الهدف من هذه الإجراءات هو القضاء على نظام اشتراكي موروث انعدمت فيه المنافسة بسبب مركزية الدولة واحتكارها للنشاط البنكي لعشريات متعاقبة من الزمن، فكانت فكرة تحرير التشريع البنكي هو السبيل الأمثل لإقحام عدد كبير من البنوك في مناخ سوق المنافسة الجديد.

أعقب هذه الإجراءات تدابير إعادة تأهيل البنوك القائمة، وذلك بتحويل الحقوق المشكوك في تحصيلها والمتراكمة في محافظ القطاع البنكي العام في مرحلة التخطيط المركزي، واعتبارها كسندات دولة. كما رافق هذه الإجراءات تدابير أخرى: منها ما تمّ إدراجه في إطار ما يسمّى بالخصخصة الواسعة للبنوك والتي تتمثل في تمكين الإطارات والعمال في البنك من حيازة نسبة في رأسمال البنك؛ ومنها ما يعرف بخصخصة المحدودة، والتي تمكّن الأفراد – بشروط معينة – من الحصول على عقود ملكية عامة. وعلى الرغم من أن مثل هذه الإجراءات غلب عليها الطابع الاجتماعي، غير أنها لم تغيّر شيئا ذا معنى في مجال التسيير البنكي لا من حيث الحصول على رؤوس مال جديدة، ولا من حيث تنمية كفاءات بشرية جديدة. بعد مرحلة التحوّل هذه كان ينبغي انتظار منتصف سنوات التسعينيات من القرن الماضي حتى بدأت تظهر أولى بوادر النمو الاقتصادي في معظم هذه الدول، مع استقرار مؤقت في وضعية الاقتصاد الكلي والبنكي على حدّ سواء، وكانت تلك بداية مرحلة الانتقال إلى اقتصاد السوق في المنطقة.

كان من بين الارتدادات العكسية على مثل هذه الإجراءات تراكم الديون المشكوك فيها، بالإضافة إلى مشاكل هيكلية مصحوبة بمجموعة جديدة من الصدمات الخارجية (التجارة الخارجية، معدّل الصرف، سعر البترول، ...إلخ) ، وهو ما عرّض هذه الدول – ومن خلالها أنظمتها المالية والبنكية – إلى اختلال كليّ جديد تمثّل بالأساس في ارتفاع معدّلات التضخم. حينها تدخلت السلطات بحزمة من الإجراءات الجديدة كان الغرض منها تهدئة مخاوف المودعين، ثمّ إرساء قواعد عمل جديدة ومن ثمّ تهيئة القطاع إلى مواجهة الصدمات المتوقعة، وقد كان من بين هذه الإجراءات: إنشاء صناديق ضمان الودائع البنكية.***(N. NENOVSKY & K DIMITROVA, 2003)***

لم تسلم هذه الدّول وهي في حالة تحوّل، بمعنى الانتقال من نظام شيوعي سابق إلى نظام ليبرالي جديد، من أن تتأثر بالأزمات المالية والبنكية في نهايات سنوات التسعينيات (بلغاريا ثمّ روسيا). وهذه المسألة تحتاج إلى تحليل مقارن، على الأقل من الناحية التاريخية، بين التحديات التي واجهت الدول الناشئة في ظلّ هذا التحوّل. فروسيا، وهي دولة ما بعد الاتحاد السوفياتي لسنوات التسعينيات، بقي فيها النظام البنكي خادما لحاجات الاقتصاد المخطط المركزي إلى غاية 1987، وهي السنة التي انطلقت فيها الإصلاحات البنكية حتى يتم تكييف النظام المالي للاتحاد السوفياتي مع تطلعات الإصلاحات الاقتصادية التي باشرها الرئيس السابق ميخائيل غورباتشاف، إذ كان الهدف الرئيس من تلك الإصلاحات البنكية تحسين آليات الرقابة على الاقتصاد وكذلك تحسين الخدمات البنكية ***(M. Litviakov, 1997)***. بعدها ظهرت في عام 1988 البنوك التجارية بوتيرة متسارعة، سمحت للنظام البنكي الروسي أن يندمج مع المعايير الدولية: بتبنّيه، من جهة، البنك المركزي الفديرالي الروسي « Gosbankبوكالاته الجهوية (بما يعادل وكالة واحدة لكل منطقة)؛ ثمّ البنوك التجارية وفروعها

والتي بلغت في 1 أكتوبر 1994 حوالي 2436 بنكا مسجّلا بطريقة رسمية، مع عدد فروع يتجاوز 5000 فرع (***V. Klimanov, D. Eckert, 1996***.). في هذا المناخ المتسارع عرف النظام البنكي الروسي نوعا من التبعية المالية تجاه البنوك الخاصة القوية. حينها كانت الدولة تمر بمرحلة تحوّل وانتقال مع ملاحظة نشوء نسيج بنكي غير متجانس: الأول ممثل من البنوك التقليدية الموروثة عن النظام القديم والتي بقيت فيه آليات تسييره القديمة "التخطيط المركزي" سارية المفعول، والثاني ممثل من البنوك المستحدثة في مرحلة التحوّل بعد 1988 والتي لوحظ عليها آليات العصرنة في إدارتها وتسييرها دون أن تمس تلك العصرنة البنك المركزي «Gosbank»، وهو ما جعل هذا الأخير يواجه مشكلة في ضبط نظام بنكي لا متجانس. وهكذا وجد البنك المركزي الروسي نفسه غير قادر، بل ولا يمتلك الوسائل، على المراقبة الفعالة للمعايير التي أدخلها على نظامه البنكي في التحوّل والانتقال. وقد اتخذت البنوك التجارية من هذا الضعف الذي سجّل على البنك المركزي، فرصة لتمرير بعض الممارسات غير القانونية: بعض البنوك قامت بعملية التأسيس أو الزيادة في رأس المال التأسيسي بطريقة افتراضية، في حين أن بنوكا أخرى أصدرت هياكل ميزانية غير صحيحة معتقدة في ذلك أن البنك المركزي لن يستطيع كشف أمرها ***(M. Litviakov, 1997)***.

الموجة الثانية: اتسمت بوضع القيود الصارمة على الموازنة من طرف البنك المركزي في إطار تطبيقه للسياسة النقدية، وهذا واضح في كون البنوك العمومية التي كانت في النظام السابق لا تجد أدنى تعقيدات لتمويل عجز موازناتها من خلال اللجوء إلى البنك المركزي، فكانت إذا من بين الآليات الجديدة التي اعتمدها هذا الأخير هو فرض قيود على الموازنات للحدّ من لجوء القطاع العام إلى التمويل البنكي المدعّم. حتى البنوك ذاتها إذا لم تضبط بهكذا قيود موازنة فإنها لا تجد مانعا من اللجوء إلى البنك المركزي لتمويل العجز في سيولتها النقدية (***FMI , 1996***). لقد كان من أثر هذه السياسات على البنوك أنها أصبحت أكثر حذرا في منح القروض، كما أعادت تشكيل محافظها في شكل سندات الدولة، أو شهادات الخزانة وكذلك في التوظيفات الأجنبية. ولقد رافقت هذه الإجراءات حزمة من التشريعات البنكية وسبل الرقابة والإشراف عليها، مدعومة بالمعايير المحاسبية الدولية التي تمّ اعتمادها. ثم العمل في العمق على خصخصة القطاع بإيجاد مالكين حقيقيين والذين كانوا في معظمهم، وليس كلهم، من المستثمرين المباشرين الأجنبيين. وكان من نتائج هذه القرارات تحسين التشريع والإشراف البنكي. بعد ذلك تغيّر النسيج البنكي في هذه الدول بحيث أصبح الاستثمار الأجنبي المباشر الوارد من أوربا الغربية هو المهيمن على النسيج البنكي لدول شرق ووسط أوربا والتي كانت انضمت أو كانت مشروع انضمام إلى الاتحاد الأوربي. الجدول أدناه يظهر مساهمة الاستثمار الأجنبي المباشر في أوربا الوسطى والشرقية حسب الدول (سنة 2004)*

الجدول 1 : مساهمة الاستثمار الأجنبي المباشر في القطاع البنكي في أوربا الوسطى والشرقية (2004)*

الدولة	النسبة	الدولة	النسبة	الدولة	النسبة
النمسا	29,4	الولايات المتحدة الأمريكية	6,9	المجر	1,1
إيطاليا	13,3	هولندا	6,5	البرتغال	0,7
بلجيكا	10,3	السويد	5,4	المملكة المتحدة	0,5
ألمانيا	7,7	إيرلندا	1,8	دول أخرى	7,2
فرنسا	7,5	اليونان	1,7	**المجموع**	**100**

المصدر: Stephan Barisitz, Banking in Central and Eastern Europe 1980-2006 From Communism to Capitalism, 1st Edition August 2007 London

***مجموعة دول أوربا الوسطى والشرقية 14 المعنية في الدراسة أعلاه ليست كلها معنية بمضامين هذا الجدول فقد ضمت إليه دول أخرى وهي: سلوفينيا، البوسنة والهرسك، إستونيا، ليتونيا وليتوانيا، في حين لا يضم دولا أخرى وهي: بلاروسيا، كزاخستان وأوزبكستان.**

سمحت المقارنة بين هذه الدول على مستوى الإرادة السياسية من استخلاص جملة من النتائج أهمها: شمولية المعالجة والعرض، الاستقرار في الاقتصاد الكلي، إعادة هيكلة القطاع الحقيقي والتطوير المؤسساتي. لقد أظهرت دراسات سابقة ***(J. LEMIERRE, 2001)*** أن هذا التحوّل لا ينبغي ولا يمكن أن يتحقق بمعزل عن التحوّل السياسي. كما أنّ تطوّر الأنظمة المالية والبنكية في مثل هذه الاقتصاديات مرهون باستقرار معطيات الاقتصاد الكلي واعتبار ذلك شرط للوصول إلى وساطة مالية كفؤة ***(T. APOTEKER , 2001)***. كما يمكن ملاحظة أن مسألة اختيار النموذج المؤسساتي في هذه الدول بقيت اختيارية في كل من روسيا والدول الوسطى، إذ لوحظ تشابه ملحوظ في نموذج هذه المؤسسات يقترب كثيرا من نموذج الأنظمة البنكية للدول الآسيوية. كما أن هناك تباينا على هذا المستوى في وتيرة تسريع تبني هذه المؤسسات، ففي اللحظة التي نجد فيها المجر باشرت بقوة في إصلاح هذه المؤسسات، نجد أن روسيا لم تتبع نفس الوتيرة، بل وتيرتها متباطئة جدا، في تبني شروط إقامة نظام بنكي كفء وفعال (***G. DE PONTBRIAND, 2001).***

كذلك يستخلص من هذه التجربة وهي تمر في مجالها الزمني (1980-2006) بمرحلة تحوّل أن الأنظمة المالية والبنكية ليست بمعزل عن محيطها الخارجي ، إذ تتأثر به وتؤثر فيه. فمن جهة لاحظنا أن بعض هذه الأنظمة تأثرت سلبا بالأزمات المالية لسنوات 1990، ومن جهة أخرى أظهرت إقتصاديات الدول موضوع التحوّل بعد القرن العشرين أنّها قمة في التطوّر الهيكلي لأنظمتها البنكية.

4 – 2 : النموذج الثاني: تجربة التحول في النظام المالي والبنكي لدول جنوب شرق آسيا

قبل الخوض في التحوّلات التي مسّت دول جنوب شرق آسيا في أنظمتها المالية والبنكية، يجدر بنا كخطوة أولى معرفة خصوصيات النظام البنكي في هذه الدول والدواعي التي دفعته إلى الدخول في مرحلة التحوّل. ونقطة الانطلاق التي نقرّها من خلال هذا الاستقراء التاريخي، أن الأنظمة البنكية والمالية في دول جنوب شرق آسيا لها خصوصياتها التي تميّزها عن باقي الأنظمة، حتى من حيث علاقاتها مع الاقتصاديات المحلية.

من خلال إجراء مقارنة بين البناء المؤسساتي للنظام البنكي في الولايات المتحدة مع ما يقابله في دول شرق آسيا، يمكننا تسجيل خمسة نقاط اختلاف (***D. Gary A., & al, 2006***) وهي :

أوّلا: في الدول الآسيوية، تتدخل سلطات الدولة، من خلال مؤسساتها، في مختلف القرارات، خاصة فيما يتعلق بتخصيص القروض. وفي بعض الحالات، تقرر وزارة المالية حرفيا في قيمة ونوع القرض الذي يمكن منحه لبعض المقترضين من طرف بنوك محدّدة؛

ثانيا: غالبا ما تكون البنوك الآسيوية الكبرى قريبة من المجمّعات الصناعية، والتي عادة ما تؤسس على قواعد عائلية أو إقليمية، وهو ما لا نراه في مناطق أخرى؛

ثالثا: غالبا ما نجد أن البنوك الآسيوية مؤمّمة أو أن معظمها تابع للقطاع العام. وهنا تتدخل الدولة لتطلب من البنوك إقراض رساميل لمقترضين عاجزين عن تسديدها في المستقبل (وهي غالبا ما تكون مؤسسات حالتها المالية صعبة، تكون تابعة للقطاع العام أو مؤثّرة سياسيا). هذه "القروض السياسية" تنتهي في الأخير إلى تراكم الحقوق المشكوك في تحصيلها، والتي تعرّض، مع مرور الزمن، قدرة البنك على البقاء في إطار ما يعرف بالمعايير الإجمالية لمؤشر رأس المال / الأصول؛

رابعا: تعتبر عمليات منح بعض الخدمات البنكية الحساسة للعائلات وللمؤسسات، في الأنظمة البنكية الآسيوية، من اختصاصات الدولة التي تشرف على تنظيمها من خلال المؤسسات العمومية. وهذا الأمر غير موجود تماما في الولايات المتحدة الأمريكية التي لا تتدخل فيها الهيئات العمومية لمنح خدمات بنكية للقطاعات الهشة، وهي التي تشكّل القطاع غير البنكي للبلد؛

خامسا: أن قروض الاستهلاك وقروض الإسكان أقل تطوّرا في دول آسيا مقارنة بالولايات المتحدة الأمريكية.

مع وجود نظام بنكي بهذه الخصوصيات رأى البعض أنّه كان السبب في الركود الاقتصادي لهذه الدول ومن ثمّ جاءت الدعوات نحو مزيد من التحرر المالي باعتباره الرافعة الوحيدة للنهوض باقتصاديات تلك الدول.

إن الآليات والإجراءات التي تبنّتها اقتصاديات جنوب شرق آسيا فيما يخص التحرر المالي تجسّدت من خلال: إلغاء الرقابة على حركة الرساميل العالمية، وإلغاء التشريعات الخاصة بنسب الفائدة، وتخفيف معدّلات الاحتياطي الإجباري المفروضة على البنوك، وهذه الآليات اعتبرت كلّها عوامل ساعدت على إعادة بعث النشاط الإنتاجي لهذه الدول.

فإذا أخذنا على سبيل المثال كوريا الجنوبية فقد قامت بتحرير معدّلات الفائدة بين سنوات 1991 و 1993 وبالتبع لذلك تغيير وتخفيف معدّلات الإحتياطي الإجباري الذي انتقل من 30 % سنة 1990 إلى 7 % سنة 1996 (***A Velasco & R.Chang, 1998***).. كما لوحظ على مستوى عديد الدول الآسيوية في هذه الفترة أنها اندمجت في مسارات العولمة المالية من خلال تبنيها لسياسات توسيع المنافسة بين المؤسسات المالية متبنّية في ذلك فكرة الأنموذج المقترح من طرف ***Mc Kinnon et Schaw, 1983)*** واللذين دافعا فيه بقوة على وجود علاقة مطّردة بين التحرر المالي بكلّ أشكاله من أجل النهوض بالإستثمار في الدول السائرة في طريق النمو . وقد سارت على شاكلة هذا النمط من التحوّل دول أخرى آسيوية على غرار ماليزيا وإندونيسيا وتايلاندا بدرجات متفاوتة من التحرر المالي وتخفيف القيود على حركة الرساميل العالمية وتسهيل إجراءات مزاولة النشاط البنكي والمصرفي في هذه الدول.

لقد أدّى هذا التحرر المالي بالنسبة للدول الخمسة من جنوب شرق آسيا وهي: إندونيسيا، كوريا الجنوبية، ماليزيا، الفلبين وتايلاند إلى تسجيل تدفق الرساميل نحوها إلى ثلاثة أضعاف عمّا كانت عليه من قبل حتى النصف الأول من عام 1990. إذ انتقلت من 25 مليار دولار سنة 1990 إلى 66 مليار دولار سنة 1996. بالنسبة للفترة ما بين 1995-1996، استفادت هذه الدول من تدفقات رأسمالية صافية للقطاع الخاص بلغ متوسطها 6,6% من الناتج الداخلي الإجمالي (***A Velasco & R.Chang, 1998***) .

غير أن هذا التوجّه نحو تحرير حركة الرساميل العالمية وما يتبع ذلك من إلغاء أو تخفيف كلّ الضوابط القانونية لمراقبة عمل البنوك والمؤسسات المالية، لم تكن انعكاساته على إدارة السياسة النقدية في تلك الدول بذات الفعالية. لقد تمّ التحوّل من نظام مالي لم تكن فيه درجة التشدد في الإجراءات القانونية لازمة لأن الدولة هي من كانت تشرف على التخصيص الكفء لتمويل الاستثمارات، إلى نظام مالي انسحبت منه الدولة عن ممارسة دورها الرقابي، تاركة المجال أمام وفرة الرساميل الأجنبية لممارسة هذا الدور. غير أنّ الذي حدث في دول هذه المنطقة، على غرار دول أخرى كتايلاند وماليزيا، من الانفتاح على الرساميل الأجنبية وتحرير الأنظمة المالية، إذ لم يصحب ذلك تحسّن في الإجراءات الاحترازية الممارسة على المؤسسات المالية المحلية (***J. Donadieu, 2003***) . لقد أدّت مثل هذه الإجراءات إلى إحداث هشاشة في هيكلة وإدارة المؤسسات المالية المحلية وذلك بسبب زيادة مديونيتها من العلمة الأجنبية، وبسبب صعوبة احتمائها من مخاطر معدّلات الفائدة، لتغييب البنك المركزي من أداء دوره في مراقبة أسعار الفائدة، وكذلك بسبب استعدادها، المدفوعة إليه، لتمويل مشاريع استثمارية غير موجّهة نحو تحسين التخصصات الصناعية المحلية على المدى الطويل.

ويلاحظ في هذا المناخ العام من التحوّل في النظام المالي والبنكي أن نسبة الديون الأجنبية ارتفعت ، بين عامي 1993 و1996، بالنسبة للناتج المحلي الإجمالي من 100% إلى 167% في اقتصاديات دول جنوب شرق آسيا (آسيان الكبرى) ، لتجتاز 180% خلال أسوأ مراحل الأزمة. كما ارتفعت النسبة في كوريا الجنوبية من 13% إلى 21%، ووصلت فيما بعد حتى 40% ***(M. Kawaiand & al. 2012)***

الذي حصل بعد التحرير المالي في دول جنوب شرق آسيا، هو أن الرقابة على الكتلة النقدية كانت تمر عبر مراقبة دخول الرساميل الأجنبية: إذ لوحظ، في تايلاند، أنه بين سنوات 1989 و 1996، كانت مساهمة هذه الرساميل موجبة في تقييم معدّل نمو القاعدة النقدية، في حين أن مساهمة الأصول المحلية في هذا المعدّل كانت سالبة في نفس الفترة، وهي نفس الظاهرة التي يمكن ملاحظتها في ماليزيا بين سنوات 1989-1994
(K. HAYAKAWA,1997).

كانت هذه التحوّلات البنكية تحدث في إطار ما عرف بالعولمة المالية والاقتصادية، وهي تقتضي من هذه الدول الشروع في تسريع وتيرة الاندماج في الاقتصاد العالمي من خلال تبني النهج الرأسمالي. وقد أشرف على هذا الضغط البلدان الصناعية ذات المصالح المشتركة مع دول جنوب شرق آسيا مدعومة في ذلك أيضا بالمنظمات الدولية المالية والتجارية على غرار صندوق النقد الدولي -البنك الدولي ومنظمة التجارة العالمية، داعين كلهم إلى إزاحة الدولة بعيداً عن ممارسة حقها في الإشراف والرقابة. وقد ترجمت هذه الضغوطات في حزمة من الإجراءات والسياسات أهمها ***(iefpedia.com 2012/01)***

1. إجراء عمليات تحرير مالي ونقدي واسعة شملت التخلص من القيود والضوابط التي كانت مفروضة على حركة رؤوس الأموال الأجنبية، دخولاً وخروجاً، مع السماح بعمليات الإقراض والاقتراض بالعملة المحلية، وفتح الأسواق المالية في هذه الدول أمام المستثمر الأجنبي؛
2. زيادة سعر الفائدة في الداخل بفارق كبير عن الخارج؛
3. ثبات أسعار الصرف في هذه الدول تجاه الدولار الأمريكي، وهو الأمر الذي وفر ضماناً للمستثمرين الأجانب ضد مخاطر تقلبات هذه الأسعار. وبذلك أصبح بإمكان المستثمر أن يحسب ويقيم بدقة عملياته وأرباحه وتحويلاته للخارج؛
4. بالإضافة إلى هذه السياسات ظهور العجز في الميزان التجاري لهذه الدول، فقد أصبح الميزان التجاري في هذه الدول خلال الثمانية عشر شهراً السابقة للأزمة يعاني من العجز، ويعود ذلك إلى التراجع الذي حدث في الصادرات والنمو الكبير الذي طرأ على الواردات.

ومن ثمّ بدأ ت ظروف نشوء الأزمة تتشكل بعدما رضخت هذه الدول لإملاءات المنظمات المالية العالمية. فقد لوحظ أن دول المنطقة عرفت أزمتين هيكليتين و مؤثرتين وذلك ابتداء من سنوات التسعينيات, ففي سنة 1990. انفجرت فقاعة المضاربات المالية في اليابان ***(Dymski Gary & Al,2006)***، وتبعها ركود اقتصادي قوي في اليابان، ثمّ بعد ذلك الأزمة المالية التي ضربت دول آسيا الشرقية سنة 1997.

فإذا أمعنا النظر في فلسفة هذه التحوّلات البنكية والمالية الحاصلة في دول جنوب شرق آسيا، لاحظنا أنه في اللحظة التي كان يدافع فيها بعض المحللين على أهمية التحوّل نحو التحرّر المالي والبنكي ودوره في تفعيل عجلة النمو***(P.R.Agénor,2001)*** ، لاحظنا كذلك أن البعض ينتقد بشدة وبموضوعية علمية الإنعكاسات السلبية لهذه التحولات و دورها في الزيادة من هشاشة النظام المالي والبنكي المؤدي في نهاية المطاف إلى إحداث الأزمة المالية. لقد أدّى اندماج العديد من البنوك، بداية

من 1997، إلى الزيادة من حجم الدين العام، وفي مقابل ذلك ذهبت مزايا وثمار هذه التكتلات البنكية إلى صناديق الاستثمار الخاصة الأجنبية. و لا أدلّ على ذلك ما عاشته بنوك كوريا الجنوبية بعد 1997 حينما انهار نظامها البنكي بفعل الإفلاسات واللإستقرار : بداية من مارس 1998 ***(Dymski Gary & Al,2006)*** تدهورت قيمته الإجمالية الصافية إلى أدنى من مليار دولار.

وقد يفسّر هذا التضارب في وجهات النظر من حيث اعتماد قرارات التحوّل في النظام البنكي من عدمه، إلى عدم اشراك مختلف الفاعلين (المحليين والدوليين، الخواص والعموميين) في مثل هذه القرارات.

الملاحظة الأخرى التي تسترعي الإنتباه هو أن نتائج التحوّل لا يمكن الإعتبار بها إلاّ بعد اختبارها على المدى الطويل، أي بعد إخضاعها لمختلف الصدمات والهزات. وقد أثبتت التجربة الكورية الجنوبية أن مسألة التحرر المالي الذي فتح على مصراعيه، لم يلبث أن اصطدم بالأثار الأولى للأزمة المالية لعام 1997، فانهار النظام البنكي في مارس 1998.

4 – 3 : النموذج الثالث: تجربة التحوّل إلى المصرفية الإسلامية

تعتبر دراسة مسألة التحوّل إلى المصرفية الإسلامية تجربة لها خصوصياتها، ذلك أن الدول الإسلامية – وغير الإسلامية – التي مارست، جزئيا أو كليا، عملية التحوّل لم تنطلق من نفس المعطيات السياسية، الاقتصادية، الاجتماعية، الثقافية والنفسية. وتلك سنة الله في خلقه، غير أن إغفال هذه الحقيقة عند دراسة الظواهر الاجتماعية والإقتصادية، قد يفضي بنا إلى استخلاص نتائج قد لا تنسجم مع الواقع المعيش، "وعليه يترتّب على كلّ من يهمّه أمر النهوض الاقتصادي في بلد إسلامي أو في العالم الإسلامي على العموم، أن يأخذ في الإعتبار الضرورات الداخلية،...والخارجية" (***مالك بن نبي، المسلم في عالم الاقتصاد ص 98***). إن هذا التباين في المعطيات، الداخلية والخارجية، يفرض علينا، من الناحية المنهجية، أن نبحث عن عناصر إشتراك مختلف التجارب وتصنيفها إلى فئات أو مجتمعات ثمّ نحاول القيام بعملية التحليل على أساس هذا التصنيف.

لقد سمحت عملية استقراء تجربة المصارف الإسلامية من خلال عقودها الأربعة السابقة أن تصنف تجارب الدول في كيفية التحوّل إلى المصرفية الإسلامية، من خلال علاقة هذه المؤسسات البنكية بالبنك المركزي على اعتبار أنّه أعلى سلطة تشريعية مالية تشرف على سير كل المنظومة البنكية، إلى ثلاثة أصناف ***(م. بوحديدة 2013، ص 242- 243)***، بالإضافة إلى صنف رابع خاص بتجارب الدول خارج العالم الإسلامي:

- **الصورة الأولى**: نجد فيها أسلمة شاملة للنظام المصرفي الكلي أي بما في ذلك البنك المركزي، ويمثّل هذه الصورة كل من باكستان، إيران والسودان. وفي هذه الصورة نجد توافقا تاما لتعامل المؤسسات المالية مع البنك المركزي ممّا يوفّر لها مناخا مساعدا ونموا عاديا لنشاطاتها. وربّما تكون الحجة قريبة مما كان في ذهن مجلس الفكر الإسلامي في الباكستان، عندما عارض إنشاء مصارف فردية أو نوافذ خالية من الفائدة في مصارف تجارية تقليدية. ففي رايه أنّ مثل هذه الإجراءات قد تضعف جهود إدخال نظام متحرر من الفائدة في البلد، وبهذا يستمر النظام التقليدي. إنّ حجة إيران والسودان لأسلمة النظم المالي كلّه ربما تكون متشابهة مع الباكستان في هذا الباب. ***(م. ع. شابرا، 2005).***

لإيضاح هذا النموذج على حقيقته، ينبغي الرجوع إلى الأحداث التاريخية التي واكبت عملية التحوّل في مثل هذه الدّول، إذ لا يُتصوّر أن قرار أسلمة النظام المصرفي تمّ اتخاذه بين ليلة وضحاها دون اعتبار للمشاكل التي سيطرحها هذا القرار على كلّ المستويات، داخليا وخارجيا.

تشير التجربة الباكستانية ***(د.ص. جستنية وآخرون، ط1، 1998)***، أن الباكستان - والتي تعني لغوياً ارض الاطهار, هي دولة ذات اغلبية اسلامية تقع في منطقة جنوب آسيا (***ستار جبار علاي ، ط1، 2018***).

أنها ورثت عند استقلالها في 14 أغسطس 1947م نظاما اقتصاديا قائما على الفائدة من الهند البريطانية. ومنذ ذلك التاريخ أصبحت باكستان مستقلة عن دول رابطة الشعوب البريطانية (الكومنولث) . وبمجرد أن قامت الباكستان بوضع دستورها في عام 1965م، قطعت على نفسها عهدا بإلغاء الربا من نظامها الاقتصادي. ولكن الخطوات العملية لتحقيق هذا الهدف لم تبدأ إلاّ في نهاية السبعينيات، وتمخضت عن نظام جديد في منتصف الثمانينيات.

أمّا من حيث البناء المؤسساتي، فقد كان النسيج المصرفي والمالي الباكستاني يتألف من خمسة (05) بنوك تجارية مؤممة، وثلاثة (03) متخصصة وبنك واحد إقليمي تعاوني، بلغ عدد فروعها (7059) فرعا. كما كان هناك (17) بنكا أجنبيا بلغ عدد فروعها (61) فرعا.

كخطوة أولى شُرِعَ في تنفيذ برنامج "فتح الأقسام أو الشبابيك للعمليات المصرفية غير الربوية" ابتداء من 01 يناير 1981. وقد اتخذت هذه الخطوة بعد ما اتخذ القرار – سنة 1977- بضرورة أسلمة النظام المالي الباكستاني حتى ينسجم مع توجه الدولة آنذاك نحو تطبيق الشريعة الإسلامية كقانون رسمي للبلاد. كما تمّ إنشاء مجلس الفكر الإسلامي الذي أصدر – في جوان 1980 - تقريرا بعنوان "تقرير حول إلغاء الفائدة من الاقتصاد" رسم الخطوط العريضة للممارسات والإجراءات التي يتعيّن تعديلها حتى تصبح بمنأى عن الفائدة الربوية وملتزمة بأحكام الشريعة الإسلامية (***د.ص. جستنية وآخرون، ط1، 1998***). وقد اعتبر هذا التقرير بمثابة مجموعة التوصيات الواجب اعتبارها في حالة التدرّج في إلغاء الفائدة من الصناعة البنكية الباكستانية.

للتذكير، فإن مجلس الفكر الإسلاميَ حينما قدّم تقريره النهائي ضمّنه أربعة اختيارات، مع الأخذ بعين الاعتبار تكوين خطة عمل وهي:

أ- البدء في إقامة بنك نموذجي يتعامل بعيداً عن الفوائد، وعلى أساس الخبرة الناجمة عن تشغيله يمكن بعد ذلك تنظيم كل الإجراءات والعمليَّات الخاصَّة بمؤسَّسات التمويل على أساس التخلي عن الفوائد.
ب- إعداد مشروع شامل للتحول الكامل ـ دفعة واحدة ـ إلى نظام اقتصادي يخلو من الفوائد، ويمكن فيما بعد تحديد التوقيت المناسب لمثل هذا التحول.
ت- يمكن تخليص النظام الاقتصادي من الفوائد على مراحل.
ث- يمكن البدء بإنشاء أقسام في المصارف التجارية الموجودة تعمل بالنظام اللاربوي، وتتواجد إلى جانب الوحدات الأصلية التي تعمل على أساس النظام الربوي، على أن يعطَى المودعون حق الاختيار بين النظامين: الربوي واللاربوي الذي يبنى على أساس المشاركة في الربح والخسارة.

وقد وقع الخيار في الأخير على الخيار الثالث القاضي بتخليص النظام الاقتصادي من الفوائد على مراحل. وفي نفس الوقت فإنَّه يقر نظاماً للعمل يجمع ما بين الإختيارين الثالث والرابع.

لقد بدأ هذا المشروع بمشاركة بنوك باكستانية مؤممة وبنك أجنبي واحد هو بنك عمان. عملت هذه الأقسام والشبابيك على قبول الودائع على أساس المشاركة في الأرباح والخسائر واستثمار هذه الودائع في صيغ استثمارية غير ربوية. وكان يتعيّن على البنوك إدارة مثل هذه الودائع وما يلحق بها من حسابات مستقلة خاصة بها. وقد فتحت هذه الأقسام جنبا إلى جنب مع الأقسام التي تتعامل على أساس الفائدة.

وفيما يتصل باستخدام ودائع المشاركة في الأرباح والخسائر، حدّد بنك الدولة الباكستاني الأصول وصيغة التمويل التي ينبغي استخدامها فيما يتصل بكلّ واحد من هذه الأصول.

وبالنظر إلى المضامين المفصلة للتقرير الصادر عن مجلس الفكر الإسلامي، يتضح جليا أن أعضاءه كانوا من الخبراء في مختلف التخصصات الشرعية، والاقتصادية والمصرفية والمحاسبية، إذ أنّه فصل – بعد تشخيص دقيق – المنتجات المصرفية الإسلامية التي سيمسّها التحول عاجلا من تلك التي ترجأ إلى حين توفر جملة من الشروط المهنية المساعدة على حسن تمثيل إسلامية المنتوج المصرفي خاصة فيما يتعلّق بالمنتجات الخاضعة

لمبدأ المشاركة في الأرباح والخسائر، وذلك بدون المساس بالهيكل المؤسسي لهذا النظام ***(د.ص. جستنية وآخرون، ط1، 1998).***

يلاحظ على هذه الفترة الانتقالية أنها لم تكن في صالح المشروع المصرفي الخالي من الفائدة، فإذ أخذنا – للإشارة فقط – الإقتراض الحكومي الذي تدفع مقابله الحكومة أسعار فائدة مرتفعة، لاحظنا أنه سيؤدي إلى إيجاد نوع من المنافسة غير النزيهة بين النظامين. وبالفعل شكل سعر الفائدة الذي تدفعه الحكومة منافسا قويا للأرباح والعوائد التي تدفعها البنوك على حسابات المشاركة في الأرباح والخسائر بعد إلغاء سعر الفائدة. كما أثر ذلك على هامش الربح في المرابحات، وقد أثر ذلك على عملية إزالة الفائدة من النظام المصرفي الباكستاني. ***(د.ص. جستنية وآخرون، ط1، 1998).***

في سنة 1984، يصدر البنك المركزي الباكستاني مرحلة انتقالية لمدة سنتين يفرض خلالها على كل المؤسسات المالية بضرورة تكييف كل نشاطاتها حتى تتفق مع مبادئ المالية الإسلامية ***(I. KARICH, 2002).*** وقد تحقق ذلك من خلال المنشور الدوري رقم13 – 20 يونيو سنة 1984 م، والقاضي بإلغاء الربا من النظام المصرفي، وبذلك كان قانون الشركات المصرفية الباكستاني لسنة 1962 م لاغيا. إذ أعلنت الحكومة أنّه اعتبارا من يوليو 1985 ينتهي العمل بالنظام المزدوج لقبول الودائع، إذ أنّه اعتبارا من هذا التاريخ لا تستطيع أية شركة مصرفية قبول ودائع على أساس الفائدة، ما عدا الودائع بالعملات الأجنبية التي استمرت في الحصول على فائدة ثابتة. ***(د.ص. جستنية وآخرون، ط1، 1998).***

غير أنه لا ينبغي كذلك عند قراءة التجربة الباكستانية في مجالي الاقتصاد والصيرفة الإسلامية من حيث قرارها السيادي – في عام 1984 - بأسلمة النظام المالي بأكمله، أن نعزل هذه التجربة عن سياقها التاريخي السياسي الذي نشأت فيه، إذ سبق هذا القرار حراك سياسي إسلامي امتدت جذوره إلى بدايات القرن التاسع عشر عندما تمّ تأسيس المؤتمر التعليمي الإسلامي الذي انبثق عنه لاحقاً في العام 1906 م حزب الرابطة الإسلامية الذي أخذ على عاتقه قيام دولة خاصة بالمسلمين، وقد استمر هذا الحراك السياسي بين الانقلابات العسكرية الداعية إلى عزل الدين عن السياسة – فترة على بوتو – وبين الدعوة بطريقة ما على تطبيق الشريعة الإسلامية – فترة ضياء الحق - . لقد استقرّ في قوانين التحوّلات الاجتماعية، والاجتماعية، والثقافية، أن الدعم السياسي المعبّر عنه من قبل جهة سياسية مهيمنة على الحكم، يعتبر صمّام أمان لإنجاح تجربة التحوّل.

خضعت تجربة أسلمة النظام المصرفي الباكستاني إلى التقييم من طرف فريق بحث مكوّن من أربعة مختصين في الصيرفة الإسلامية ***(د.ص. جستنية وآخرون، ط1، 1998)***، إذ اشارت الدراسة إلى أن عمليَّة التحول إلى النظام الإسلامي قد تمت بيسر ومرونة، فلم ينتج عن التحول خروج الأموال أو انخفاض حجم الودائع، أو تدنِّي النشاط المصرفي أو النشاط الإقتصادي المعتمد على التمويل المصرفي، وذلك بالإعتماد على إحصائيَّات رسميَّة تشير إلى أن عمليَّة التحول قد تمخَّضت عن زيادة ملموسة في معدَّل تعامل الجمهور مع المصارف وزيادة في قدرتها على اجتذاب ودائع جديدة، فقد حققت الودائع الزمنيَّة لدى المصارف معدَّل نمو قدره 34 % في الفترة 1982-1986م مقابل نمو قدره 21 % خلال الفترة 1977-1982م، كما وجدت الدراسة أن إلغاء الفائدة لم يؤدِّ إلى انخفاض الودائع الاستثمارية، بل لاحظت زيادة نسبة تلك الودائع إلى المجموع العامّ للودائع الجارية والآجلة، كما سجَّلت أن البنوك التجاريَّة استطاعت خلال الفترة التي تم فيها التحول أن تحقق معدَّلات أعلى من الأرباح، فكان معدَّل النموّ في أرباحها 27 % للفترة ما بين (1980-1986) م مقابل ما لا يزيد عن 7 % خلال الفترة: (1977- 1980) م.

في مقابل ذلك سجّلت على عملية الأسلمة بعض الجوانب السلبية بالنظر على طبيعة العلاقة التي تربط الجهاز التنفيذي (الحكومة) بمجلس الفكر الإسلامي الباكستاني الذي لم تكن قراراته ملزمة للحكومة بقدر ماهي استشارية إرشادية. ولمّا كان الأمر كذلك، تبيّن أن الحكومة أخلّت بأسلمة النظام في عدد من الجوانب منها ***(س. ناصر، 2005)***:

- عدم إلغاء الفائدة من المعاملات الحكوميَّة، رغم إمكانيَّة توفير البدائل الإسلاميَّة.
- قصر استخدام صيغ التمويل الأخرى المتَّصلة بالتجارة (كالمرابحة والمشاركة في الأرباح) على قليل من القطاعات الاقتصاديَّة.
- إلغاء الفائدة من جانب الأصول قبل إلغائها من جانب الخصوم.

كما يرى الباحث محمَّد عمر شابرا (***س. ناصر، 2005***) أن إجراءات الأسلمة في باكستان لم تحقق المقصود منها، فمن المحتمل أنها قد تمت دون أن تستصحب الأهداف الاجتماعية والاقتصادية للإسلام ، ويستدل على ذلك ببعض الأرقام ، فمثلا فإن الودائع التي تقل عن 100 ألف روبيَّة كانت تمثل % 74,6 أي ثلاثة أرباع إجمالي ودائع البنوك التجاريَّة عام 1979 م، أصبحت تمثل بعد 15 عامًا من الأسلمة في سنة 1994 م حوالي % 43من إجمالي الودائع، وبالمقابل فإن السلفيَّات التي تقل عن 100 ألف روبيَّة (ويقصد بها القروض أو التمويلات الصغيرة) كانت تمثل 18,9 % □ من إجمالي سلفيَّات البنوك التجاريَّة في التاريخ الأول، أصبحت تم % 4,37 في التاريخ الثاني . كما نجد من مظاهر الاختلال أيضا أن % 55,6 من الموارد التي قدَّمها 27,4 مليون مودع عام 1994 م قد ذهبت إلى 4703 مقترض متميّز فقط، ولم تنجح مجموعة النظم والقواعد التي صدرت عام 1992 م في تصحيح هذه الاختلالات.

إذا رجعنا إلى التجربة الإيرانية نجد أنها اختلفت عن التجربة الباكستانية من حيث قراراها الفصل في تبني النظام المالي الإسلامي جملة واحدة. إذ استخدمت المنهج الشامل والمتكامل في التقنين ***(س. ناصر، 2005)***، وإن اتبعت المنهج التدريجي في التطبيق، بينما تبعت باكستان هذا المنهج الأخير في التقنين والتطبيق.
وقد دعّم هذا الاتجاه "الثورة الإسلامية الإيرانية"[11] التي اندلعت في هذه الفترات، ودعت إلى إقامة الجمهورية الإسلامية الإيرانية، وقد توّج هذا المناخ العام بتبني قانون العمليات المصرفية الخالية من الفوائد (اللاربوية) في أغسطس 1983 م.

كإجراء أولي قامت إيران بتأميم كلّ المؤسسات حتى يتمّ تفادي هروب الرساميل بعد الثورة الإسلامية الإيرانية في 1979. مع مرور الزمن، تحوّلت حوالي 671 بنك إيراني إلى بنك إسلامي صرف محققا بذلك تقدّما في مصاف البنوك الإسلامية في العالم (***D. SAIDANE, 2eme éd , 2011***) .

غير أن البعض (***T. Coville, 1994***) يرى في أسلمة النظام المصرفي في التجربة الإيرانية جاءت لإخلال النظام البنكي بأكمله، وذلك بسبب كون المصارف –في عمومها – لم تلتزم قواعد الشريعة في ذلك. وذلك من عدة وجوه:

- أن تمويلات البنوك التجارية في عمومها توجّهت نحو التمويلات القصيرة الأجل، وهو ما يعتبر مناقضا تماما للقانون المصرفي لسنة 1983. هذه الظاهرة يمكن تفسيرها بعدّة عوامل:

- هذا النوع من التمويلات هي التي تشبه إلى حدّ كبير العمليات الجارية بسعر الفائدة؛
- النشاط التمويلي في إيران يرتكز على معرفة الزبون و مصداقيته المالية، وليس على ربحية المشروع موضوع التمويل؛
- أن المقترضين – خاصة منهم المؤسسات الخاصة- لم تعتد هذا النوع من التمويلات، ففضلوا حينها اللجوء إلى التمويلات قصيرة الأجل، كاستعمال التمويل الإيجاري على سبيل المثال؛
- ثمّ أن هذه المؤسسات كثيرا ما كانت متردّدة - في معظم الحالات لأسباب جبائية – من تبليغ معلومات للبنوك عن كيفية إدارة أعمالها ، في حين أن غياب عنصر الثقة يؤدي لا محالة إلى إفشال النظام المصرفي الإسلامي؛

- تدفقات القروض تمّ تحويلها عن المؤسسات الصغيرة خاصة منها النشطة في قطاعات البناء والخدمات، لنفس الاعتبارات المشار إليها أعلاه، وهي عدم الرغبة في تبليغ معلومات للبنوك عن كيفية إدارة أعمالها؛

[11] استعمل هذا المصطلح من طرف المعارضة السياسية الإيرانية التي كان يتزعمها الخميني ضد حكم الشاه في نهاية السبعينيات من القرن الماضي.

- أنّه في معظم الحالات، لا البنك ولا المقترض يحسبون هامش الأرباح بطريقة صحيحة.

هذه الملاحظات منها ما يزال قائما، وهو عام في الصناعة المصرفية الإسلامية، كطغيان التمويلات القصيرة الأجل على التمويلات الطويلة الأجل، أو بالأحرى تمويلات المرابحات والمداينات على تمويلات المشاركات والمضاربات.
لأن الخطر الأساس الذي يقابل المصرفية الإسلامية في التعامل بصيغ المشاركات، هو عدم إمكانية تطبيق الضمان في المشاركة، لأن الشريك لا يضمن في المشاركة، لأن يده على المال يد أمانة، ولا في المضاربة، فقد جاء في قرار مجمع الفقه رقم 30(4/5)» (المضارب أمين، ولا يضمن ما يقع من خسارة أو تلف إلا بالتعدي أو التقصير بما يشمل مخالفة الشروط الشرعية أو قيود الاستثمار المحددة التي تم الدخول على أساسها. (***ع. أبو غدة، 2011***).

والظاهر أن هذا التخوف له أساس قوي وخصوصا بعد الأزمة الاقتصادية (***أ.م. هشام وآخرون، 2011***)، وقد جاء في تقرير منظمة التعاون الاقتصادي والتنمية أن العدد الإجمالي لحالات إعسار الشركات الصغيرة والمتوسطة في أوروبا قد ارتفع بنسبة 11 ٪ ، وفي بعض الدول مثل الدنمارك والنرويج وإيطاليا وإسبانيا العدد الإجمالي قد ارتفع إلى 25% ، وقد أفادت إحدى المناقشات في السويد أن الإفلاس قد زاد أكثر من 50% في شهري يناير وفبراير 2009 مقارنة بنفس المدة في السنة السابقة. وإذا كان الأمر هكذا في البلدان المتقدمة، فنستطيع أن نقول بأن الوضع أسوأ في البلدان النامية والفقيرة. كما أن هناك أسبابا أخرى ترجع بالأساس إلى التقصير في الإدارة: كنقص الخبرة وموقع التجارة غير المناسب وعدم كفاية رأس المال وسوء إدارة المخزون والإفراط في الاستثمار في الأصول الثابتة وسوء إدارة الدَّين؛ وكذلك التعدي في استخدام الأموال (رأس المال) للأغراض الشخصية.

وهذه المشاكل عانت منها المصارف الإسلامية – في المراجل الأولى من نشأتها - إذ لم تكن لها الخبرة الكافية في كيفية إدارة ومتابعة هكذا مشاريع، فأحجمت عن تمويلات المشاركة والمضاربة ولجأت إلى تمويلات المداينات.

غير أنّها –في الآونة الأخيرة -تحاول استدراك الخلل الواقع من خلال التدرج في معالجته من جانبين: الجانب المؤسساتي والجانب التنظيمي والإجرائي (***ع. أبو غدة، 2011)***

- فمن حيث الإجراءات المؤسساتية، نجد أن هناك عديد المؤسسات الحكومية وغير الحكومية، نظّمت لقاءات دورية من أجل مناقشة المشاكل والمخاطر التي تطرحها صيغ التمويل الإسلامي القائمة على المشاركات، ثم اقتراح جملة من البدائل المشروعة لحماية استخدام المشاركات، ومن هذه المؤسسات نجد:
  - بعض الدول قامت بإنشاء مؤسسات ضمان تساهم فيها الدولة والمؤسسات المالية نفسها، لتكون أداة لحماية الاستثمارات والودائع من خلال حماية المؤسسات المالية من الانهيار أو الإخفاق أو الإفلاس, ومن هذه الدول نجد البحرين ، الأردن ، سورية؛
  - تكوين احتياطي مخاطر الاستثمار، وهي آلية محلية لكل مؤسسة مالية على حدة، وهي توفر حماية للحسابات الاستثمارية، إذ يتم تكوين الاحتياطي باقتطاع جزء من أرباح المستثمرين فقط، أي بعد اقتطاع المقابل المخصص للإدارة (سواء كان حصة من الربح، أو عمولة وكالة، كيلا تسهم الإدارة في الضمان) ومن خلال هذا الاحتياطي يمكن سدّ الخسارة التي قد تقع على رأس المال المستثمر، وإذا تعاظم هذا الاحتياطي قد يغطى الخسارة الشاملة إن حصلت. وقد اشتمل المعيار المحاسبي رقم (19) بشأن الاحتياطيات والمخصصات الصادر عن هيئة المحاسبة والمراجعة للمؤسسات المالية الإسلامية على تنظيم هذا الاحتياطي.
  - هناك أيضا مؤسسات ضمان دولية كان أولها مؤسسة ضمان الاستثمار بالكويت، وهي مؤسسة تقليدية ونشأت بعدها المؤسسة الإسلامية لتأمين الاستثمار وائتمان الصادرات، وهي مؤسسة فرعية للبنك الإسلامي للتنمية بجدة (السعودية).

- اللجوء إلى مؤسسات التأمين التكافلي على الاستثمار وديون التمويل، ذلك أن الحاجة أصبحت ماسة إلى الضمانات على الديون بما في ذلك التأمين على الديون المشكوك فيها، وتتمثل الحاجة هنا في (حفظ المال) الذي هو أحد المقاصد الخمسة للتشريع، ودرء الضرر المحقق عن المستثمرين الذين يضعون أموالهم في حسابات الاستثمار لدى البنوك الإسلامية بقصد نمائها بالطرق المشروعة من التجارة والإجارة ووجوه المكاسب الأخرى، وكذلك حماية أموال المساهمين الذين حبسوا أموالهم لإدارتها والانتفاع من أرباحها أو ريعها أو غلتها . فإذا تأخر سداد الديون المتولدة عن عمليات البنك الآجلة، أو ضاعت تماماً، لحق الضرر الفادح بكل من المستثمرين والمساهمين وهو ضرر قد لا يقتصر على فقدان الربح بل قد يصل إلى نقصان أصول الأموال أو انعدامها كلها.

- وأما من حيث آليات ترشيد تطبيق المشاركة أو المضاربة لتفعيل العمل بها والإجراءات المساعدة لها، نجد:
  - اختيار رأس مال المشاركة أو المضاربة عروضا، أو معدات؛
  - تجزئة رأس مال المضاربة والمتابعة والمحاسبة الدورية؛
  - تعدد وتنوّع مديري الاستثمارات؛
  - اشتراط مشاورة رب المال ولو دون الالتزام بمقتضاها
  - استخدام أسلوب لجنة المشاركين لتمثيل أرباب المال:

أما عن مسائل عدم التبليغ عن المشاريع وعدم حساب هوامش الأرباح بطريقة صحيحة، فهي مسائل كانت مطروحة في بدايات التجربة لكنها سرعان ما تلاشت وانحسرت مع ظهور المعايير المحاسبية ذات العلاقة بالشفافية والإفصاح والحوكمة، سواء في ذلك تلك التي تصدر عن المنظمات الإقليمية والدولية، كلجنة معايير المحاسبة الدولية، وهيئة المحاسبة والمراجعة للمؤسسات المالية الإسلامية (آيوفي)، أو تلك التي تصدر عن الهيئات المحلية؛ وكلاهما يمارس ضغطا على البنوك – من خلال قوائمها المالية – حتى تكون أكثر إفصاحا وشفافية.

فإذا وقفنا على تقييم هذه التجربة في هذا النموذج فإن الأمر لا ينبغي أن يتوقف على جملة من المعطيات المالية والكمية التي حققتها المصرفية الإسلامية. بل إن الإسهام في هذا النمو يأتي من عدّة عوامل، مثل الاستقرار السياسي، والبنية الاجتماعية والإقتصادية، وصحة الاقتصاد، وسرعة تطوّره، والتدفق الرأسمالي الداخل، وتوسع النظام المصرفي، وتحسين إدارة المصارف. وعلى هذا فإن أداء النظام المالي الإسلامي ربما يجب قياسه بالإسهام الذي قدّمه للوفاء بسبب وجودها، وهو تحقيق المقاصد. ***(م. ع. شابرا، 2005).***

وهنا ينبغي التأكيد على أن مصطلح "تحقيق المقاصد" لا يمكن حصره فقط في إزالة الربا (الفائدة) من الاقتصاد، بل يأخذ هذا المصطلح معناه الشرعي ليشمل جبهات أخرى (***م. ع. شابرا، 2005***)، يمكن تلخيصها وإجمالها فيما يلي:

- حصول المؤسسات المالية على سمعة وقبول دولي من حيث الأداء، والشفافية والكفاءة والإفصاح والقابلية للمراقبة؛
- المساهمة الإيجابية من طرف المؤسسات المالية الإسلامية من خلال تخفيض الاختلالات الاقتصادية الكلية؛
- دعم المؤسسات المالية الإسلامية ببرنامج إصلاحي اجتماعي واقتصادي وسياسي حسن التصميم ومتوافق مع متطلبات الشريعة.

الصورة الثانية: ونجد فيها أنّ بعض الدول تفهّمت الطبيعة الخاصة لعمل المصارف الإسلامية فقامت بتخصيصها بقواعد خاصة تضبط علاقاتها مع البنك المركزي، ويمثّل هذه الصورة كل من تركيا[12] والإمارات العربية المتحدّة وماليزيا[13]. و هذه الوضعية كسابقتها لا تجد فيها المؤسسات والمصارف المالية الإسلامية مشكلة تعامل مع البنك المركزي، الشيء الذي يؤهلها لتأدية دورها في ظروف عادية.

[12] المرسوم التركي رقم 83/7506 الصادر سنة 1983
[13] القانون الماليزي رقم 276 الصادر سنة 1983

الصورة الثالثة: نجد فيها إنشاء بنوك ومؤسسات مالية بقوانين استثنائية لكنّها تخضع – إلى جانب البنوك والمصارف التقليدية الأخرى – إلى القوانين والسياسات التي يرسمها البنك المركزي، ويمثّل هذا الاتجاه كل من مصر، الأردن، البحرين والفلبين. وهذه الحالة هي أكثر الحالات صعوبة في إيجاد المناخ المصرفي المساعد على النمو العادي للبنوك والمؤسسات المالية الإسلامية.

إن تواجد البنوك الإسلامية، أو فروعها، أو وجود شبابيك إسلامية في بنوك تقليدية، وكلّها تدار بقوانين استثنائية مع وجود تشريع عام يحكم كلّ البنوك: الإسلامية والتقليدية على حدّ سواء، وكون ذلك يتمّ دون مراجعة للتقاطعات والتناقضات التي قد تقع، أثناء الممارسة، مع باقي القوانين والتنظيمات التشريعية الخاصة بهذه المهنة. ومن ذلك ما يمكن أن نشير إليه، لا على سبيل الحصر، القانون التجاري، القانون المدني، التشريع التأميني، القانون الجزائي للأعمال، قانون النقد والقرض، النظام المحاسبي، قانون الضرائب، وغيرها من القوانين الأخرى ذات العلاقة المباشرة وغير المباشرة بالمصرفية الإسلامية. هذا اللاتناسق و اللاانسجام بين مختلف القوانين يطرح في رأينا – إشكاليتين كبيرتين – هما:

أولا: أنه في حال البحث عن الانسجام مع باقي القوانين، فإن ذلك يعني – وإن لم يصرح به - التوجه إلى أسلمة شاملة للنظام المصرفي، وهي مسألة تحتاج إلى إرادة سياسة تدعمها حينما تتوفر القناعات الاجتماعية. والتجارب المتداولة في هذا الشأن سواء منها الباكستانية، أو الإيرانية أو السودانية لم تسلم من النقد حتى من طرف أصحابها، على غرار تقييم الدكتور محمد عمر شابرا للتجربة الباكستانية.

ثانيا: أن ترك الصيرفة الإسلامية بقانون خاص بها – وهي مسألة غير متيسرة من الناحية القانونية – في مقابل ذلك وجود تشريع مضاد لها تعمل به البنوك التقليدية، قد يخلق نوعا من المنافسة غير النزيهة، وقد ثبت ذلك ميدانيا في تجارب بعض الدول التي تبنّت هذا النهج، أو تلك التي تبنّت نهج الأسلمة مع التدرج في التطبيق.

الصورة الرابعة: التجربة الأوربية. تنطلق التجربة الأوربية من منطلق نفعي ***(م.النوري، 2009)***، ذلك أن كلّ تصريحات المسؤولين الداعين إلى تطبيق المصرفية الإسلامية إلى جانب المصرفية التقليدية يقدّمون – لدعم تبريراتهم – قيمة الأصول المالية التي تحوزها الجاليات الإسلامية في الدول الغربية والتي لم تستفد منها هذه الأخيرة في دعم اقتصادياتها. تنظر إلى هذه التجربة من حيث كونُها تُدِرُّ أصولا مالية إضافية على مجتمعاتها ومن ثمّ يمكن استقبالها في أطر قانونية معيّنة ومراقبتها حتى لا تصطدم مع المناخ التشريعي والتنظيمي المعمول به في هذه الدول. ولئن كان العامل المشترك بين مجموع هذه الدول هو البحث عن استقطاب رساميل مالية جديدة متاحة مع عدم التفريط في المنظومة المالية والمصرفية التقليدية، إلاّ أن تجارب الدول فيما بينها تجاه نفس الظاهرة (المالية والمصرفية الإسلامية) كانت متباينة من ناحيتين:

من ناحية الشكل القانوني الذي استقبلت به تجربة المصرفية الإسلامية في هذه الدول، إذ نجد أن بعض الدول اعتمدت البنوك الإسلامية من خلال بنوك مستقلة بذاتها ونشاطاتها متوافقة مع الشريعة، وهي الحالة التي اشتهرت بها بريطانيا. في حين هناك دول أخرى اعتمدت المصرفية الإسلامية من خلال نوافذ تمّ فتحها على مستوى البنوك التقليدية. الجدول التالي يعطي نموذجا عن الشكلين الذين تتواجد بهما البنوك الإسلامية في دول أوربا.

الجدول 2 : صور تواجد البنوك الإسلامية في الدول الأوربية.

بنوك تقليدية لها نوافذ في المنتوجات الإسلامية	بنوك إسلامية متوافقة مع الشريعة في بريطانيا
- HSBC Amanah - ABC International Bank - Ahli United Bank - Bank of Ireland - Barclays - BNP Paribas - Bristol & West - Citi Group - Deutsh Bank - Europe Arab Bank - IBJ International London - J Aron & Co - Lloyds Banking Group - Royal of Banking Scotland - Standard Chertered - UBS - United National Bank	- Islamic Bank of Britain - Bank of London and The Middle East - European Islamic Investement - Bank Gate House - QIB UK

Source : Report of Institute The City UK in March 2012

من ناحية الجدل السياسي الذي استقبلت به تجربة المصرفية الإسلامية في هذه الدول، إذ نجد دولا كان لها السبق في استقبال التجربة وتعاملت معها بمرونة كبيرة على غرار بريطانيا سنة (1978) وسويسرا، ولوكسمبورغ وإيرلندا، في حين بعض الدول تأخرت في استقبالها بسبب جدالات سياسة كانت حاصلة بين أصحاب القرار في تلك الدول، ومن هذه الأخيرة نجد كل من فرنسا (2011) ،ألمانيا وإسبانيا (2013) (***Gonzalo R.M &. Celia de Anca, 2016).***

الشيء الملفت للإنتباه في هذه التجربة أن البنوك الاوروبية الكبرى التي فتحت على مستوياتها المعاملات المصرفية الإسلامية، سواء من خلال النوافذ أو الفروع الإسلامية، تسعى وتوجّه خدماتها نحو جذب الاموال الاسلامية في دول المشرق ولم تسع، لحد الان، الى الاتجاه بمثل هذه الخدمات الى الوجود الاسلامي بأراضيها، وهي مفارقة ملفتة مقارنة بعدد المسلمين المتواجدين بأوروبا وتطلعاتهم الى المعاملات المصرفية التي تحترم معتقداتهم الدينية (***م. النوري، 2009)***

5 – : منهجية إدارة التحوّل نحو النظام المصرفي

وبالمحصلة، يمكن التقرير بأن التحوّل من نظام في وضعية معيّنة إلى نظام آخر في وضعية أخرى يفترض فيها أن تكون الأحسن، يخضع إلى مسار منهجي معلوم في إدارة التغيير. يهدف هذا المنهج إلى رسم رؤية استراتيجية لقيادة هذا التغيير ومقاومة كلّ أشغال المقاومة التي قد تعترضه عند التطبيق.

ينبني هذا المسار على مرحلتين تنقسم إلى الخطوات ***(هـ. مارس، 2017)*** السبع التالية:

في مرحلة التخطيط

1. فهم واستيعاب ضرورة التحوّل؛
2. إيجاد توافق شامل حول موضوع التحوّل؛
3. تصميم رؤية واضحة حول التحوّل؛

في مرحلة التنفيذ

4. التحفيز عن طريق خلق مناخ يشعر الفاعلين في النظام بضرورة التحوّل؛
5. إبلاغ الفاعلين في النظام بالرؤية الجديدة للتحوّل
6. إنجاز وتنفيذ أعمال التحوّل؛
7. حوصلة ومراجعة الأداء الجديد للنظام

والغرض العام من تبنّي هذه المنهجية في التحوّل إلى نظام جديد، هو الإفادة من الحالة التي تتوجّه إليها الجزائر من خلال إرسالها لبعض المؤشرات التي تنمّ عن رغبتها في التحوّل إلى المصرفية الإسلامية (التشاركية).

يقال هذا بالنظر إلى التجارب التي تعبت فيها الدوّل – الرأسمالية أو الاشتراكية أو الإسلامية على حدّ سواء -في محاولة منها لتغيير أنظمتها المالية أو البنكية في فترات معيّنة. إذ أخطأ بعضها في مراحل التخطيط فلم يستوعب الحاجة لهذا التحوّل، ومن ثمّ غابت عنه الرؤية الواضحة في انتهاج هذا التحوّل فغاب بذلك إيجاد التوافق الشامل الذي يقحم مجموع المتعاملين والشركاء الداخليين والخارجيين في موضوع هذا التحوّل. وقد لوحظ هذا النوع من الاضطراب في تجربة تحوّل النظام البنكي في وسط وشرق أوربا (التحول من الشيوعية إلى الرأسمالية) كما تمّ تفصيله أعلاه، أو جزئيا في التجربة الإيرانية الهادفة إلى أسلمة نظامها المالي والمصرفي.

كما قد يكون الخلل في هذا التحوّل عند تنفيذ خطته، فقد تغيب الحملات الإعلامية والتوعوية التي من شأنها تحفيز مختلف الفاعلين في النظام البنكي وإشعارهم بضرورة إيجاد مناخ ملائم لهذا التحوّل، مع اعتبار أن مسألة التحوّل في النظام المالي والبنكي هو مشروع مجتمع متكامل يحتاج إلى التفاف مختلف الأطراف من جهة، كما يحتاج بناؤه النهائي إلى فترات طويلة تتخللها عمليات حوصلة والمراجعة المستمرة والنقدية لأداء النظام الجديد حتى يستقر.

لقد أظهرت تجربة كوريا الجنوبية مثل هذا النوع من الخطأ في الأداء، إذ اعتقدت في لحظة معينة (بداية التسعينيات) أنّ نظامها المالي الذي تحوّلت إليه من خلال تبني سياسات تحرير حركات الرساميل العالمية متخذة في ذلك تحرير معدّلات الفائدة كأداة، سليم ومقاوم لمختلف الهزات فغفلت بذلك عن عملية مراجعته فاصطدم نظامها بتبعات الأزمة المالية لعامي 1997-1998 ؛ وكذلك كان الحال بالنسبة للتجربة الباكستانية في تحوّلها نحو أسلمة نظامها البنكي

6 – : نتائج الدراسة:

بعد استقراء مختلف التجارب في تحوّل الأنظمة المالية، البنكية والمصرفية، يمكننا الآن استخلاص جملة من القواعد والقوانين التي تفسر أسباب فشل وتوقف التحوّل في تجارب معينة، وأسباب نجاحه وتشجيعه في تجارب أخرى، ليتم بعد ذلك رسم المعالم المنهجية الأساسية في إدارة التحوّل نحو المصرفية الإسلامية مع اعتماد التجربة الجزائرية كمجال لممارسة هذه الخطة.

فإذا جئنا إلى استخلاص القوانين المفسرة لأسباب الفشل والنجاح في الانتقال من نظام مالي ومصرفي ممارس إلى نظام مالي ومصرفي جديد وذلك من خلال الملاحظات المستقرأة من مختلف التجارب وجدنا أنها تتلخص فيما يلي:

- أن النظام المالي الذي يتمّ تصميمه في ظروف اقتصادية واجتماعية معينة وفي محيط عالمي محدّد يحتاج، عند الممارسة، إلى آليات مراجعة دائمة ومستمرة تنتقده وتصححه نحو الأمثل لضمان

استمراريته. فإذا توقفت هذه الآليات أو تعطّلت واعتقد مهندسو النظام أنه نموذج مثالي ولا يحتاج إلى مراجعة، وقع الخلل واصطدم النظام بالمعطيات الجديدة التي يفرزها النظام الداخلي والخارجي؛

- أن بعض الأنظمة المالية والمصرفية لم تمارس التحوّل بمعناه الفلسفي الذي يقتضي تغيير الرؤى والقيم، بل اكتفى برفع لافتات – دافعها المصلحة الظرفية - توحي لمن يتطلّع إلى هذا النظام من الخارج، أنّه نظام مرن ومتفتح على المتغيرات الجديدة ومن ثمّ قابل للتحوّل، وهو في حقيقة الأمر غير ذلك؛
- أن التحوّلات الحاصلة في الأنظمة المالية المختلفة، إنما تحركّها وتفرضها قواعد الأنظمة المفتوحة التي تميّزها – في الوقت الحالي – طغيان الأدوات والتقنيات الرقمية والآليات الجديدة المستغلة في مجالات الصناعات والخدمات من ثمّ تمنح للأنظمة الآخذة بها هامش مناورة تتحرّك به على مستوى دولي وسط منافسين ينتهجون نفس المنهج؛
- أن مسألة التحوّل إلى نظام جديد مالي أو بنكي جديد – حتى يكتب لها النجاح – هي بدرجة أولى مسألة هندسة وخبرة يتكفّل بها الخبراء ويدعمها ويرعاها السياسيون، من غير تدخل منهم في توجيه هذا التحوّل. فالخبراء والمهندسون لهذا التحوّل هم أولئك الذين يضطلعون بأدوار رسم السياسات النقدية والأنظمة البنكية، وتحليل تطوّر الأسس التشريعية للأنظمة المصرفية، والعلاقات البينية - القبلية والبعدية - التي تنشأ عن هذا التحول سواء على المستوى المحلي الداخلي، أو الأجنبي الخارجي؛
- ضرورة مراعاة التناسق والاتساق عند تحوّل النظام البنكي حتى ينسجم مع النظام العام: الاقتصادي والاجتماعي والسياسي والثقافي. إذ أن عدم مراعاة هذا الانسجام والتناسق من شأنه أن يلفظ بالنظام الجديد (موضوع التحوّل) خارج نظامه العام الذي ينتمي إليه، تماما كما يلفظ الجسم الإنساني جسما غريبا يلج إليه في ظرف معيّن.
- أثبتت مختلف التجارب أن عملية التحوّل في النظام البنكي والمالي ليست عملا استعجاليا بل هي معالجة متأنية تستغرق الوقت الذي يليق بحجمها – أقله عشرية من الزمن –، ذلك أنّ عملية تكييف هذا النظام الجديد مع المستجدات المحيطة به تحتاج إلى مراجعات مستمرة حتى يتمّ التأكد من سلامة النظام ككل، ثمّ أنّ التحوّل بما يتضمنه من معاني التغيير والإصلاح، قد يحتاج إلى تحسينات مرحلية حتى ينسجم مع البناء الكلي (النظام العام)؛
- يتوقع من عملية التحوّل أن تكون لها ارتدادات عكسية لأهدافها المتوقعة إذ لم تنطلق من قناعات داخلية، واستسلمت في تنفيذ ذلك إلى مختلف الضغوطات التي تفرضها الجهات الخارجية التي تراعي في كلّ الحالات تحقيق مصالح الآنية والمستقبلية؛
- لا يمكن اعتبار عملية المقارنة والمقابلة بين النظام البنكي موضوع التحوّل والأنظمة الأخرى المنافسة له، موضوعية ما لم يكتمل تصميم ووضع النظام الجديد حيز التنفيذ وتسويته خلال السير حتى يستقر. إن هذه المقابلة كمقابلة البالغ بالجنين، والمستقر بالانتقالي، وهو ما سيؤدي في نهاية المطاف إلى إيجاد نوع من المنافسة غير النزيهة بين النظامين.
- أن عملية التحوّل لا تعني بالضرورة إحلال نظام جديد مكان نظام سابق في إجراءاته، وأنظمته وهياكله وموارده. بل إن هناك مجالا مشتركا تتقاسمه التجربة البشرية فيما بينها على اختلاف توجهاتها وفلسفتها. فهذا المجال المشترك يبقى ساري التطبيق عند تحوّل النظام، مالم يكن هذا المشترك هو مصدر الخلل.
- أن ظاهرة سيطرة عدد قليل من البنوك (حوالي 20%) من العدد الإجمالي للبنوك في كل دولة على حوالي 70 % إلى 80 % من الأصول البنكية تعتبر ظاهرة مطّردة في كل الاقتصاديات العالمية، وهذه الظاهرة التي تندرج تحت ما يعرف بـ "قانون باريتو"، يمكن الإفادة منها عند التحوّل إلى المصرفية الإسلامية وانطلاقا من فلسفة التدرج، من خلال تركيز جهود التحوّل على هذا العدد القليل

من البنوك (في حالة الجزائر ما يقارب 5 إلى 6 بنوك من اصل حوالي 20 بنكا تجاريا) المهيمن على حوالي 80 % من الأصول البنكية.

قائمة المراجع والإحالات

1. أشرف بن محمد هاشم ، لقمان الحكيم بن حسين، التمويل بعقد المضاربة للمنشآت الصغيرة والمتوسطة : مسألة ضمان المضارب، الندوة الثالثة لمصرف أبو ظبي الإسلامي. 2011؛
2. بخراز يعدل فريدة،-تقنيات وسياسات التسيير المصرفي-ديوان المطبوعات الجزائرية- ط3 – 2005؛
3. درويش صديق جستنية، محمد بن علي القري، محمد نجاة الله صديقي، عبد الرحيم الساعاتي، تطبيق القوانين المستمدّة من الشريعة الإسلامية على الأعمال المصرفية: دراسة تطبيقية على النظام المصرفي الباكستاني، سلسلة أبحاث مركز الاقتصاد الإسلامي، مركز النشر العلمي، جامعة الملك عبد العزيز، جدة، المملكة العربية السعودية . 1998؛
4. ستار جبار علاي ، تطوّر النظام السياسي في باكستان (1947-1999)، دار أمجد للنشر والتوزيع، عمان (الأردن)، ط1، 2018؛
5. سليمان ناصر، علاقة البنوك الإسلامية بالبنوك المركزية، أطروحة دكتوراه، كلية العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير، (جامعة الجزائر)، سنة 2005؛
6. عبد الستار أبوغدة، التمويل بالمشاركة وآليات تطويره، الندوة الثالثة لمصرف أبو ظبي الإسلامي. 2011 ؛
7. مارس هناء، مؤشرات التغيير التنظيمي والفعالية التنظيمية وفق نظرية " كيرت لوين " ، مجلة أبحاث نفسية وتربوية، العدد 10 - جوان 2017 ،مجلد ب، ص.ص.385-418
8. محمد النوري، التجربة المصرفية الإسلامية بأوروبا: المسارات، التحديات والآفاق. بحث مقدم للدورة التاسعة عشرة للمجلس – إسطنبول رجب 1430 هـ / يوليو 2009 م؛
9. محمد بوحديدة، النِّـظامُ المـاليُّ الإسلامـيُّ: التجارب، التحدّيات والآفاق ، دار كليك للنشر، المحمدية الجزائر، سنة 2013؛
10. محمد عمر شابرا ، مستقبل علم الاقتصاد من منظور إسلامي ترجمة رفيق يونس المصري الفصل7، دار الفكر سنة 2005 ،
11. Agénor Pierre-Richard, Benefits and Costs of International Financial Integration: Theory and Facts, Policy working paper, N° 2699, Washington DC, World Bank,7 septembre 2001 ;
12. Chang R., Velasco A. The Asian Liquidity Crisis, Working Paper,Federal Reserve Bank of Atlanta, July. 1998;
13. Dhafer SAIDANE, La finance islamique à l'heure de la mondialisation, Editions (RB) Rêve Banque, 2ième édition, Paris 2011 ;
14. Dymski Gary A., Saint Girons Anne . La crise des banques coréennes après la crise. In: Tiers-Monde, tome 47, n°186, 2006, pp. 353-376;
15. FMI Fonds Monétaire International, Perspectives de l'économie mondiale : Etudes économiques et financières Hauts et bas de l'inflation, Octobre 1996;
16. Gaël de pontbriand, les systèmes bancaires des pays de l'est Revue d'économie financière, (France) janvier 2001 ;
17. Gonzalo Rodríguez Marín, Celia de Anca , La finance islamique en Europe :défis et perspectives, TENDANCES ECONOMIQUES, AFKAR/IDEES, été 2016 ;
18. iefpedia.com › arab › wp-content › uploads › 2012/01;

19. **Jean lemierre, les principaux défis à relever pour mener la transition à son terme. Revue d'économie financière (France) janvier 2001 ;**

20. **José Donadieu, la libéralisation financière : une déstructuration de la cohérence des modèles de développement thaïlandais et malais, « Revue Tiers Monde », 2003/1 N° 173 ;**

21. **Karich (I.), Le système financier islamique, de la religion à la banque, Larcier, Bruxelles 2002, page. 81 ;**

22. **Kuroyanagi Hayakawa, Macroeconomic policy and capital movements in four ASEAN countries: Indonesia, Malaysia, the Philippines and Thaïland, Exim Review, Tokyo, June. 1997;**

23. **Masahiro Kawaiand Peter J. Morgan, Central Banking for Financial Stability in Asia, ADBI Working Paper Serie No. 377 August 2012;**

24. **Michel Mathieu,2015) où vont les banques ?**

25. **Mikhaïl Litviakov Transformations du système bancaire en Russie, Revue d'économie financière N° 41 Année 1997 ;**

26. **Mohamed Ben Abdallah, Iuliana Matei, Crise et contagion: cas des pays de l'Europe de l'Est. 2005.halshs-00194873 ;**

27. **Nikolay nenovsky kalina dimitrova, assurance des dépôts bancaires durant l'accession à L'UE, Revue d'économie financière (France) janvier 2003 ;**

28. **Nove Alec, An Economic History of the USSR, Penguin, Harmondsworth, New York (1976);**

29. **Sandrine Ansart et Virginie Monvoisin, le métier du banquier et le risque : la dénaturation des fonctions de financement du système bancaire, L'Harmattan | « Cahiers d'économie Politique / Papers in Political Economy » 2012/1 n° 62 | pages 7 à 35 ;**

30. **Stephan Barisitz Banking in Central and Eastern Europe 1980-2006 From Communism to Capitalism. 1st Edition August 2007 London ;**

31. **Thierry apoteker ; transformation des systèmes bancaires polonais, tchèques et hongrois : subsiste-t-il des fragilités systémiques ? Revue d'économie financière (France) janvier 2001;**

32. **Thierry Coville, Le système financier islamique en Iran : de la rhétorique à la pratique, CEMOTI, Cahiers d'Études sur la Méditerranée Orientale et le monde Turco-Iranien Année 1994 ;**

33. **Vahabi Mehrdad, La contrainte budgétaire lâche et la théorie économique. In: Revue d'études comparatives Est-Ouest, vol. 36, 2005, n°2. Trajectoires territoriales et économiques. Approches théoriques et méthodologiques. pp. 143-176;**

34. **Vladimir Klimanov, Denis Eckert. Les banques privées en Russie. Mappe Monde, Maison de la géographie, 1996. halshs-01684261 ;**